



٣٠٠٠٩٥

مجلة جامعة أم القرى البحوث العلمية المدروسة

العدد الخامس عشر

السنة العاشرة ، ١٤١٧ هـ (١٩٩٧ م)



٢٠٠٠١٥-٣

القواعد الثلاثون في علم العربية

تأليف

شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي

(٦٢٦ - ٦٨٤ هـ)

تحقيق

د. عثمان محمد الصيبي

أستاذ مساعد / كلية المعلمين بالطائف

مقدمة

الحمد لله الذي شرفَ العربية وأعلى شأنها بأن جعلها لغة كتابه الكريم ، وتكلّل بحفظها كما حفظ التنزيل ، والصلوة والسلام على من أحاط باللغة وبلغ الغاية في الفصاحة ، وعلى آله وصحبه ، وبعد :

فقد كانت دراسة اللغة وقواعدها مدخلاً إلى فهم كتاب الله عز وجل ، وسُنة نبيه عليه السلام ، وهذا كانت عنابة العلماء من المفسرين والفقهاء والأصوليين والحدثين باللغة دراسة وتدریساً ، وبحثاً وتأليفاً ، وتأثر الدرس النحوی على أيدي هؤلاء العلماء بالعلوم التي يرزاوها فيها ، كما تأثرت تلك العلوم بأساليب الدرس النحوی ، فأصبح النحو مفتاحاً لغاليقها ، ومدخلاً حلّ مسائلها وقضاياها ، وكان علم أصول الفقه على رأس هذه العلوم التي سمت أصول النحو بعيسىها ، وأثرت في مباحث النحو وطرائق درسه ، وظهرت طائفة من العلماء جمعوا بين أصول الفقه وأصول النحو ، وبين الفقه والنحو ، ومن هؤلاء العلماء شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ، الفقيه الأصولي الفرضي النحوی ، الذي ألف في النحو كتابه الكبير (الاستغناء في أحكام الاستثناء) ، وضمن مؤلفاته في العقائد والفقه والأصول مباحث وفوائد غزيرة في النحو والصرف واللغة ، وكانت نظراته في النحو محولة على نظراته في أصول الفقه ، ويتجلى ذلك بصورة واضحة في كتابه (الخصائص في النحو) .

وظهرت عنابة علماء الشريعة والنحو بقواعد بوضع كتب في قواعد الشريعة والعقائد والفروع على المذاهب المختلفة والجدل والمنطق منذ القرن السادس الهجري ، وكان للأصوليين الصيغ الأكبر في هذه التأليف ، فوضع القرافي كتابه "أنوار البروق

في أنواء الفروق" ، المعروف بالقواعد ، والمشهور بالفروق ، وضمّنه خمسة وثمانين وأربعين قاعدة ، كما وضع شيخه عز الدين ابن عبد السلام في فروع الشافعية كتابه (القواعد الكبرى) و (القواعد الصغرى) وألف أبو عبد الله محمد المقرى كتابه (القواعد) ، وتقى الدين الخصي كتابه (القواعد) أيضاً ، ثم تنتقل هذه العناية إلى التأليف الحوي فيضع شهاب الدين القرافي كتابه (القواعد الثلاثون في علم العربية) وهو مختصر جداً ، ويمثل مع كتب أخرى كتاب (القواعد والفوائد في الإعراب) البدایات المقدمة لهذا النوع من التأليف ، وبعد أقل من قرن من الزمان يقوم جمال الدين بن هشام الأنصاري المتوفى سنة ٧٦١هـ - مستفيداً مما سبقه - بتأليف كتابه (الإعراب عن قواعد الإعراب) ، المسمى بالقواعد الكبرى ، وهو كتاب مختصر في أربعة أبواب يضم مجموعة من المسائل ، ثم اختصره في القواعد الصغرى ، ويؤلف بعد ذلك كتابه المشهور (مغني الليبيب عن كتب الأغاريب) ، وهو وإن استفاد مما سبقه من كتب في القواعد وحرروف المعاني قد أحکم بناء منهجه ، وحشد فيه من المسائل التي لم تجتمع قبله في كتاب ، بما يملكه من علم بال نحو غير محدود ، وبصر بقضاياه ومباحثه .

وكتاب (القواعد الثلاثون في علم العربية) - على اختصاره - من الكتب المقدمة في هذا النوع من التأليف ، وقد عني القرافي في مؤلفاته بالبحث عن الفروق والقواعد ، ومتى ما اجتمعت لديه طائفة صالحة منها أفردها في كتاب ، على نحو الذي صنعه في كتابه (الفروق) ، وأفرده في كتابه (القواعد الثلاثون) ، الذي جمع فيه ثلاثة وثلاثين قاعدة في أسرار العربية .

وقد قمت في مقدمة دراستي لهذا الكتاب بترجمة موجزة لشهاب الدين القرافي ، واستقصيت أسماء مؤلفاته المطبوعة ، وبيانات طبعها ، الحقيق منها وغير الحقيق ، والمحظوظة وأماكن وجودها ، ولما لم تذكر الكتب التي ترجمت للقرافي هذا الكتاب ضمن مؤلفاته فقد ناقشت نسبة الكتاب إليه ، متوسلاً إلى ذلك بتحليل مادته ومقارنته موضوعاته بما في كتبه الأخرى من آراء ومعلومات وشواهد ، والأسلوب الذي يتبعه المؤلف في ضبط المسائل في قواعد ، وجمع القواعد في مؤلفات ، ثم تناولت صلة (القواعد الثلاثون) بكتاب (معنى الليب عن كتب الأعاريق) لابن هشام ، الذي وصفه بعض الدارسين بأنه ألفه على منهج فريد لم يُسبق إليه ، وذكرت أخيراً آراء المؤلف في الكتاب .

وقد اتبعت في الدراسة المؤسسة على مادة الكتاب أسلوبياً في التوثيق والإحالة يقوم على تضمين المراجع في متن الدراسة ، والابتعاد - ما أمكن - عن تزايد في الهوامش والتكرر من المراجع ، على النحو الذي نجده في تحقيق النصوص ، ولا تستدعيه طبيعة البحث في قسم الدراسة .

وختاماً أسأل الله العلي القدير أن يرزقنا الرشد والسداد في القول والعمل ، وأن يجنبنا الخطأ والزلل ، إنه كريم وهاب . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الباب الأول

ترجمة المؤلف (١)

نسبة ومولده :

هو أبو العباس شهاب الدين أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ إِدْرِيسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وأضاف ابن فردون (٢٣٦/١) "ابن عبد الله بن يلين" وورد على غالاف نسخة (القواعد الثالثون) بعد عبد الرحمن (ابن يعقوب)، الصنهاجي البهشمي القرافي.

والصنهاجي نسبة إلى القبيلة المشهورة بالغرب . يقول القرافي في العقد المنظوم (٣٣٩/١) (وإنما أنا من صنهاجة الكائنة من قطر مراكش بأرض المغرب) . والبهشمي نسبة إلى قرية من كورة بوش من صعيد مصر الأسفل تعرف بهشيم ، ذكر ذلك الصفدي (٢٣٢/٦) ، وسماها ابن تغري بردي في منهله (٤١٥/١) " بهشين " ، وضبطها بالعبارة ، وهي من قرىبني سويف بالصعيد ، تعرف الآن بـ " بهشين " بإبدال الميم نونا ، وقيل : البهنسى ، نسبة إلى البهنسا ، مدينة بالصعيد الأدنى غربى النيل ، وبهشيم من أعمال البهنسا . أما (يلين) فقد نقل الدكتور محمد حجي في مقدمة الذخيرة (١١/١) (أنه من اللهجة الصنهاجية ، وأصله بالهمزة) إيلين (سهلت ياءً كما هو شأن الصنهاجين في النطق بهذه الكلمات

(١) - انظر في ترجمته الوافي بالوفيات ٢٣٣-٦، ٢٣٤، ٢٣٣-٦ ، والمehler الصافي والمستوفي بعد الوافي ٤١٥/١ - ٢١٧ ، والديجاج المذهب ٢٣٦/١ - ٢٣٩ ، وحسن الحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ٣١٦/١ ، وأزهار البستان في طبقات الأعيان ٨٠ ، ٨١ ، وهدية العارفين ٩٩/١ ، وشجرة النور الزكية ١٨٨، ١٨٩ ، ومقدمة تحقيق الأستغناء في أحكام الاستثناء ٦ - ٢٣ ، ومقدمة تحقيق الذخيرة ٩ - ١٥ .

وهو عندهم من الجذر (إل) بمعنى البحر والخال والسود ، فإيلين أو يلين بصيغة الصفة تعني المسود أو الأسود ، والسمرة شائعة عند الصنهاجين .

وقد اشتهر بين المترجحين بالقرافي نسبة إلى القرافة الموضع المعروف بمصر ، وهي في الأصل منسوبة إلى فرع من قبيلة " المعافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مُرَّة بن أَدْدَ " ابن زيد بن يشجب ، وهم خطوة مصر ، ومنهم فخذلبني القرافة ، وهي أمهُم " ، كذا في نهاية الأرب (٣٠٣/٢) . ويفصل شهاب الدين القرافي هذه النسبة فيقول في الباب الثالث عشر من العقد المنظوم (٣٣٨/١) في صيغ العموم المستفادة من النقل العربي دون الوضع اللغوي كالقرافة ، فإنه اسم جَذَّة القبيلة المسماة بالقرافة ، ونزلت هذه القبيلة بسع من أঙقاع مصر لما اختطها عمرو بن العاص ومن معه من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، فعرف ذلك السقع بالقرافة ، وهو الكائن بين مصر وبركة الأشرف ، وهو المسمى بالقرافة الكبيرة . وأما سفح المقطم فمدفن ، ويسمى بالقرافة للمجاورة تبعاً ، ولذلك قيل لها القرافة الصغيرة) . وتردد المترجحون في نسبة إلى ذلك الموضع ، ففي قصة نقلها ابن فرحون (٢٣٨/١) عن أبي عبد الله محمد بن رشيد السبتي صاحب ملء العيبة المتوفى سنة ٧٦٢ هـ عن بعض تلاميذ القرافي ، في سبب شهرته بالقرافي ورد " أنه لما أراد الكاتب أن يثبت اسمه في بيت الدرس كان حينئذ غائباً فلم يعرف اسمه ، وكان إذا جاء للدرس يُقبل من جهة القرافة ، فكتب : القرافي فجرت عليه هذه النسبة . وأورد الصفدي (٢٣٣/٦) قصة قريبة من ذلك وهي أنه سُئل عنه - أي القرافي - عند تفرقه الجامكية - رواتب المدرسين - بمدرسة الصاحب ابن شكر فقيل : هو بالقرافة ، فقال بعضهم : أكتبوه القرافي ، فلزمته ذلك " كما أورد ابن تغري بردي في منهله (٢١٥/١) أنه لم يسكن القرافة ، " وإنما سُئل عنه

عند تفرقة الجامكية فقيل عنه : توجه إلى القرافة " ، وعنهم نقل كثير من الدارسين مناقشين سكانه بالقرافة أو عدم سكانه ، ولكن يقرر شهاب الدين القرافي سكانه بالقرافة فيقول في العقد المنظوم (٣٣٩/١) : " واشتهراري بالقرافي ليس لإني من سلالة هذه القبيلة ، بل للسكن بالبقعة الخاصة مدة يسيرة ، فاتفق الاشتهر بذلك " .. وولد شهاب الدين القرافي بمصر سنة ٥٦٢ هـ ، يقول في العقد المنظوم (٣٣٩/١) : " ونشأتني وموالدي بمصر سنة ست وعشرين وستمائة " .

حياة العلمية :

قضى شهاب الدين القرافي سنوات نشأته - كما هو شأن طلاب العلم - في الطلب والتلقي عن الشيوخ ، ثم بعد أن شبَّ عن الطوق وتخرج على العلماء الذين تلقى منهم العلم تصدر للتدريس في مدارس وجوامع مصر المعروفة في ذلك الوقت كالمدرسة القمحية والطيرسية والصالحية وجامع مصر العتيق ، حيث برع في الفقه وأصوله والعقائد والعربية والعلوم العقلية كالحساب والجبر والمقابلة والفلك والرياضيات .

وفاته :

بعد حياة علمية حافلة في القضاء والتدريس والتأليف توفي شهاب الدين القرافي رحمه الله بدير الطين ، وهي قرية على شاطئ النيل قرب الفسطاط ، بظاهر مصر ودفن بالقرافة ، واختلف المترجعون في السنة التي توفي فيها :

يذكر الصفدي في الوافي (٢٣٤/٦) وابن تغري بردي في المهل الصافي (٢١٧/١) والدليل الشافي (٣٩/١) وحاجي خليفة في كشف الظنون (٧٧/١ ، ١٨٦ ، ٦٨٢ هـ) أن وفاته كانت في سنة ٦٨٢ هـ ، ونص كلام الصفدي يؤكّد

وفاته في هذه السنة ، إذ يقول : " وكانت وفاته - أى القرافي - بعد وفاة صدر الدين بن بنت الأعز ونفيض الدين المالكي ، وقبل وفاة ناصر الدين بن المير " ، والأولان توفيَا في سنة ٦٨٠ هـ ، فيما توفي ابن المير في سنة ٦٨٣ هـ . أما ابن تغري بردي الذي ذكر أن وفاته بعد ابن بنت الأعز والمالكي فلم ينص على أنها قبل وفاة ابن المير .

لكن ابن فرحون في الديباج (٢٣٩/١) والسيوطى في حسن المعاشرة (٣١٦/١) وحاجي خليفة (١١/١، ٢١، ٤٩٩، ٤٥٩، ٢١١٥، ١٣٥٩/٢، ٨٢٥) ، والبغدادى في هدية العارفين (٩٩-١٩) ومحمد مخلوف (١٨٩) نقلأً عن ابن فرحون ذكرُوا أن القرافي توفي في جهادى الآخرة سنة ٦٨٤ هـ .

وقد رجح بعض الدارسين وفاة القرافي في سنة ٦٨٢ هـ لأمرَين :

- ١ - تقدم الصفدي (ت ٧٦٤ هـ) وابن تغري بردي (ت ٨٧٤ هـ) على ابن فرحون (ت ٧٩٩ هـ) ، مما يعني أنهما أقدم عهداً وأكثر قرباً من تاريخ وفاة القرافي .
- ٢ - ما نصَّ عليه الصفدي من أن وفاة القرافي قبل وفاة ابن المير .

وفي رأيي أن ما ذكره ابن فرحون والسيوطى وحاجي خليفة في ستة مواضع من كشف الظنون ، والبغدادى أنَّ وفاة شهاب الدين القرافي في جهادى الآخرة سنة ٦٨٤ هـ هو الصواب ، على الرغم من تأخرهم عن الصفدي وابن تغري بردي لأمور عدَّة :

- ١ - لا يُعَد الصفدي وابن تغري بردي متقدمين كثيراً على ابن فرحون ، كما لم يعاصرَا القرافي إذا يُعد الصفدي تلميذ القرافي ، فهو ينقل سنة وفاته بواسطة ، ولا يُعَد أن يكون نصه على وفاة القرافي قبل ابن المير مما سمعه أو نقله ولم يتوثِّق منه .
- ٢ - حَدَّد ابن فرحون والسيوطى الشهر الذي توفي فيه القرافي ، على حين لم يذكر ذلك الصفدي وابن تغري وبردي .

٣ - نقل الدكتور محمد حجي (مقدمة الذخيرة ١٤) عن أبي عبد الله محمد ابن رُشيد السبتي (ت ٧٢١هـ) صاحب " ملء العيبة " نصاً يحدد تاريخ وفاة القرافي باليوم والشهر والسنة ، وذلك عندما قصده للأخذ عنه بمصر ، فلم يتمكن من ذلك لوفاة القرافي ، فكتب في رحلته " دخلت مصر عقب وفاته بثمانية أيام ، ففات لقاوئه ، فإن الله وإننا إليه راجعون ... وكانت وفاته يوم الأحد متم جمادى الآخرة عام أربعة وثمانين وستمائة ، ودفن يوم الاثنين غرة رجب ، فلقيت أصحابه وقد فرق جمعهم " ، وليس بعد هذه المعاصرة والتحديد ما يحتمل خلافاً أو مناقشة .

مؤلفاته

صنف شهاب الدين القرافي عدداً من المؤلفات رزقت الشهرة والذيع ، واتسمت بالجدة والابتكار . فقد وضع مؤلفات لم يسبق إلى تصنيفها ، أو كانت متفرقة في الأبواب فجمعها في كتاب واحد . وتنوعت مصنفاته في الفقه المالكي والأصول والعقائد والنحو وأصوله والفرائض والرياضيات والحساب والجبر والمقابلة والفلك ، يصفها ابن فرحون في الديباج المذهب (٢٣٧/١) بقوله : " سارت مصنفاته مسير الشمس ، ورزق فيها الحظ السامي عن اللمس ، مباحثه كالرياض المونقة ، والحدائق المعرقة ، تتنزه فيها الأسماع دون الأ بصار ، ويحيي الفكر ما بها من أزهار وأثار ، كم حرر مناط الأشكال ، وفاق أضرابه النظراء والأشكال ، وألف كتاباً مفيدة ، انعقد على كمالها لسان الإجماع ، وتشنفت بسماعها الأسماع " ، وهذا ثبت بكل ما ذكر عن مؤلفاته المفقود منها والمخطوط والمطبوع .

الأجوبة عن الأسئلة الواردة على خطب ابن نباتة :

ذكره في الديباج المذهب (٢٣٨/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) .

الأجوبة الفاخرة على الأسئلة الفاجرة :

يذكر القرافي أن السبب الذي دعاه إلى تأليف الكتاب أن نصرانياً ألف رسالة على لسان النصارى ادعى فيها أن غيره هو القائل وأنه هو السائل ، وقد ضمن رسالته هذه الاحتجاج بالقرآن الكريم على صحة مذهب النصرانية ، ويتضمن كتاب القرافي ردًا على تلك الرسالة مع ذكر أبرز عقائد اليهود والنصارى وذكر دعاويهم وشبههم وأسئلتهم ومناقشتها والرد عليها ، وقد طبع الكتاب أكثر من مرة محققاً وغير محقق .

الاحتمالات المرجوحة :

ذكر في الدياج المذهب (٢٣٨/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) .

الإحکام في الفرق بين الفتاوى والأحكام وتصرفات القاضي والإمام :

يقول القرافي في سبب تأليفه الكتاب : " فإنه قد وقع بيبي وبين الفضلاء مع تطاول الأيام مباحث في أمر الفرق بين الفتيا التي تبقي معها فتيا المخالف ، وبين الحكم الذي لا ينفعه المخالف ، وبين تصرفات الحكام وتصرفات الأئمة ، ويختلف في إثبات أهلة رمضان بالشاهد الواحد هل يلزم ذلك من لا يرى إثباته إلا بالشاهدين أم لا ؟ " ، إلى أن يقول : " فأردت أن أضع هذا الكتاب مشتملاً على تحبير هذه الطالب وأوردها أسئلة كما وقعت بيبي وبينهم ، ويكون جواب كل سؤال عقيبه ، وأنبه على غواص تلك الموضع وفروعها في الأحكام في تمييز الفتوى عن الأحكام وصرفات الأئمة ، وسيجيئ هذا الكتاب الأحكام في تمييز الفتوى عن الأحكام وصرفات القاضي والإمام " ، وقد طبع الكتاب مرتين إحداهما بمصر والأخرى بحلب .

أدلة الوحدانية في الرد على الصرانية (مطبوع) :

الاستبصار فيما يدرك بالأبصار :

قال الصفدي في الوافي بالوفيات (٢٣٤-٦) : " وهو حمسون مسألة في مذهب المذاهب ، كتبته بخطي وقرأته على الشيخ شمس الدين بن الأكفاني " وذكره ابن تغري بردي في منهله (٢١٧/١) ، حاجي خليفة في كشف الظنون (٧٧/١) ، وهو في الديباج المذهب (٢٣٨/١) باسم " الإبصار في مدركات الأ بصار " ، وهدية العارفين (٩٩/١) باسم " الاستبصر في مدركات الأ بصار " ومنه نسخ خطية ذكرها بروكلمان والدكتور طه محسن .

الاستثناء في أحكام الاستثناء (مطبوع) :

جمع شهاب الدين القرافي في هذا الكتاب كل ما يتعلق بالاستثناء مما يكتبه الله عز وجل ، بحيث لا يكاد يترك استثناء في القرآن الكريم فيه غموض إلا لخصه وهذه وبيته تقليلاً به في تلك الأبواب ، وكذلك ما حضره من السنة النبوية ، كما سمع من أفواه العلماء استثناءات غامضة تحتاج إلى بحث دقيق ونظر أنيق . وكانت قد وقعت للمؤلف في شرحه للمحصول المسمى (نفائس الأصول) في الاستثناءات العربية مباحث جليلة وقواعد جليلة أودع شيئاً منها في الشرح ، وبقيت أشياء لا محل لها هناك فوضعها في هذا الكتاب . وقد اشتمل الكتاب مع ذلك على " التحو الجميل ، والتفسير الجليل ، والمباحث الدقيقة ، والمعانوي الرشيق ، والقواعد العربية ، والملح الأدبية ، والأسلحة البارعة ، والأجوبة النافعة والمعاقد الأصولية ، والفوائد الفروعية .

الأمنية في إدراك النية :

نقل أحمد الختم في مقدمة العقد المنظوم (٤/٤) عن مقدمة الأمينة لمساعد الفالح (١١٩، ١٢٠) أن القرافي ذكر أن بعض المباحث التي وقعت للفضلاء تحتاج إلى

إيضاح وكشف وتحقيق الصواب فيها ، منها قول بعض الفقهاء : لم قال عليه السلام : (الأعمال بالنيات) ، ولم يقل الأعمال بالإرادات ؟ وما الفرق بين نوى وأراد واختيار وعزم وعنا وشاء واشتهى وقضى وقدر ؟ وهل هي متزادفة أم متباعدة ؟ ولم يقل عليه السلام الأفعال بالنيات بل قال : الأعمال بالنيات . وما الفرق بين عمل و فعل وصنع وأثر وتحرك وخلق وأوجد واختراع وأبدع وأنشأ ؟ وهل هي متزادفة أو متباعدة ؟ حيث يدور الكتاب في ذلك هذه المباحث مقرراً مسائله وفرائه ، والكتاب مطبوع ، كما حقق في رسالتين علميتين بالرياض وتونس .

الإنقاد في الاعتقاد :

ذكره القرافي في الاستغفاء (٣٦٣،٣٥٨) ، وورد في إيضاح المكون (١٣٥/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) ، كما ذكر في الديباج المذهب (٢٣٧/١) ، وشجرة النور الزكية (١٨٩) باسم ((الانتقاد في الاعتقاد)) ، ولعله تصحيف من النساخ أو خطأ طباعي .

أنوار البروق في أنواع الفروق :

وضع القرافي هذا الكتاب للفروق بين القواعد الكلية في الفقه ، وجع فيه من القواعد خمسماة وثمانين وأربعين قاعدة ، أوضح كل قاعدة بما يناسبها من الفروع ووضع للكتاب اسمين آخرين ، أحدهما : الأنوار والأنواء ، وهو كما يظهر اختصار للعنوان الذي ذكره أولاً في مقدمة كتابه ، والآخر : الأنوار والأنواء والقواعد السنوية في الأسرار الفقهية ، يقول : ((وجعلت مبادئ المباحث في القواعد بذكر الفروق ، والسؤال عنها بين فريقين أو قاعدتين يحصل بهما الفرق وهم المقصودتان ، وذكر الفرق وسيلة لتحقيلهما ، وإن وقع السؤال عن الفرق بين القاعدتين فالقصد

تحقيقهما ، ويكون تحقيقهما بالسؤال عن الفرق بينهما أولى من تحقيقهما بغير ذلك))
وقد طبع الكتاب أكثر من مرة .

الأنوار والقواعد السنية في الأسرار الفقهية :

انظر أنوار البروق في أنواع الفروق .

البارز للكفاح في الميدان :

ذكره ابن فرحون في الديباج المذهب (٢٣٨-١)، وورد اسمه في إيضاح المكتنون (١٦١/١)، وهداية العارفين (٩٩/١) ((البارز لكافح الميدان)) .
البيان في تعلق الأيمان :

ذكره ابن فرحون (٢٣٧/١)، والبغدادي في هدية العارفين (٩٩/١)، وهو في
إيضاح المكتنون (١٦١/١) باسم (البيان في تعلق الأيمان) .

التعليقات على المنتخب :

(المنتخب) كتاب للفخر الرازبي في الأصول ، علّق عليه القرافي ، وقد ذكر
الكتاب في الوافي بالوفيات (٢٣٣/٦) والمنهل الصافي (٢١٥/١) ، وفيهما : أن
قاضي القضاة تقى الدين بن بت الأعز علّق عنه هذه التعليقات ، وأضاف تاج الدين
السبكي في طبقاته (١٧٢/٨) أن القرافي (إنما صنعها لأجله) ، كما ورد الكتاب في
الديباج المذهب (٢٣٧/١)، وشجرة التور الزكية (١٨٨) .

تنقیح الفصول في اختصار المخلص :

قام شهاب الدين القرافي بشرح (المخلص) للفخر الرازبي في كتاب كبير سماه
(نفائس الأصول في شرح المخلص) ، واختصره في كتاب سماه (تنقیح الفصول في
اختصار المخلص) ، وجعله مقدمة أول كتاب (الذخيرة في الفقه) ، وسماه هناك

(تبيّن الفصول في علم الأصول) ، ثم لما كثر المشتغلون به وضع له شرحاً سماه (شرح تبيّن الفصول في اختصار المحتوى) ، وسماه حاجي خليفة في كشف الظنوں (٤٩٩/١) (تبيّن الفصول في الأصول) .

الخصائص في النحو :

يتضمن الكتاب ثلاثة وعشرين خصيصة في النحو تتعلق بالاسم والفعل والحرف ، ذكر القرافي أنها مما (يعسر تحقيقتها ويتوعر طريقتها) ، وسيصدر الكتاب قريباً بتحقيقني إن شاء الله .

الذخيرة :

وهو من أمهات كتب الفقه المالكي أصوله وفروعه ، واعتمد القرافي في تصنيفه على نحو أربعين من مؤلفاته الفقه المالكي ما بين شرح وكتاب مستقل ، عدا كتاب الحديث واللغة ، وأودع في هذا الكتاب كثيراً من مسائل اللغة وقواعدها والمنطق والفلسفة والحساب والمقابلة في المواضع التي تقضي بها ويحتاج إليها . وقدم بين يدي الكتاب بمقدمتين ، إحداهما في بيان فضيلة العلم وآدابه ، ليكون ذلك معدناً وتقوية لطلابه ، والأخرى في قواعد الفقه وأصوله ، وما يحتاج إليه من نفائس العلم ، مما يكون حلية للفقيه وجنة للمناظر ، وعوناً على التحصيل وهذه المقدمة هي المعروفة بـ (تبيّن الفصول في علم الأصول) . كما ضمن الذخيرة كتاباً آخر هو " الرائق في الفرائض " ، وقد طبع الكتاب كاملاً بعد أن طبعت أجزاء منه قبل ذلك .

الرائق في الفرائض :

وهو الجزء الذي يختص بأحكام الفرائض والمواريث من كتاب الذخيرة ، جعله القرافي في قسمين ، الأول في أحكام الفرائض والمواريث ، والآخر في الحساب .

رسالة في قوله تعالى (وما جعلناهم جسداً لا يأكلون الطعام) :

ذكرها الصفدي في الوفي بالوفيات (٢٣٤ / ٦) قال : « حكى لي بعضهم أنه رأى له مصنفاً كاملاً في قوله تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسداً إِلَّا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ ﴾ ، فبني هذا على الاستثناء ، وظن أن الآية جسداً إلا يأكلون الطعام ، وزاد ذلك ألفاً فلما قيل له ذلك بعد أن خرج عن بلده اعتذر بأن الفقيه لقنه كذلك في الصغر ، ورأى الألف في جسداً فلم يجعل باله إلى أنها ألف التوين) ، ولم أر من ذكر هذه الرسالة غيره ، ولعل هذه الرسالة منحولة عليه ، قصد منها الذي ذكر ذلك للصفدي الحطّ من القرافي ، ومن غير المعقول أن يكون القرافي في هذه الدرجة من علوم الشريعة والحوث يضع مصنفاً مبنياً على وهم في قراءة آية من القرآن الكريم ، وهو الذي استثنى كل ما فيه غموض من أساليب الاستثناء في كتاب الله وبينه في كتابه (الاستغناء في أساليب الاستثناء) ، ولا وجه لدفاع بعض الدارسين عنه بأنه وضعه في مطلع حياته ، فقراءة القرآن وحفظه لدى الناشئة كان يتم بالتلقى مشافهة وحفظاً لقراءة في الألواح والصحف ، وانتقال ألف التوين إلى بداية أداة النفي يعدّ من التصحيح الكتابي .

رسالة مختصرة في استخراج أوقات الصلاة وشيء من التواريخ والأعمال

الفلكلورية من غير آلة من الآلات :

منها نسخة محفوظة بالمكتبة المركزية بجامعة الملك عبد العزيز بجدة برقم ٣٩٦ ،
نسخت سنة ١٠٧٨ هـ .

شرح الأربعين مسألة في أصول الدين :

كتاب (الأربعين) للفخر الرازي ، شرحه القرافي ، ومن الشرح نسخة خطية
محفوظة بالمكتبة المركزية بجامعة الملك عبد العزيز بجدة ، برقم ٤٧٠ .

شرح تنقية الفصول في اختصار المخلص :

وهو شرح لكتابه (تنقية الفصول في اختصار المخلص) في الأصول للإمام فخر الدين الرازي ، وطبع الكتاب ثلاث مرات بالقاهرة وتونس وبيروت .

شرح تهذيب المدونة :

كتاب (التهذيب في اختصار المدونة) لأبي سعيد البراذعي خلف بن لأبي قاسم الأزدي ، كان حيَا سنة ٤٣٠ هـ ، وقد ذكر الشرح في الديباج المهدب (٢٣٧/١) . وهدية العارفين (٩٩/١) ، وشجرة النور الزكية (١٨٨) .

شرح الجلاب :

وهو شرح لكتاب (التفریع) لأبي القاسم عبيد الله بن الحسن بن الجلاب المتوفى سنة ٣٧٨ هـ ، وورد ذكره في الديباج المهدب (٢٣٧/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) . وشجرة النور الزكية (١٨٨) .

شرح فصول الإمام الرازي :

ذكره صاحب شجرة النور الزكية (١٨٨) ، ولم يذكره أحد غيره من المترجمين ، كما لم يذكر المترجمون كتاباً للرازي باسم (الفصول) ، ولعله قصد بهذا الكتاب المخلص في الأصول للرازي الذي شرحه القرافي في نفائس الأصول واختصره في تنقية الفصول ثم شرحه بذلك ، أو تصحف عليه ما ذكره ابن فرhone في الديباج المهدب (٢٣٧/١) الذي ذكره باسم "شرح مخلص الإمام فخر الدين الرازي" .

العقد المنظوم في الخصوص والعموم :

عني القرافي بتحرير بعض مصطلحات أصول الفقه وما يتصل بها من مسائل دقيقة ومباحث غامضة ، وجعل هذا الكتاب لصطلاحي الخصوص والعموم ، يقول في

مقدمته: ((فأردت أن أجمع في ذلك كتاباً يقع النبие فيه على غواص هذه الموضع ، واستنارة فوائدها ، وضبط فرائدها ، بحيث يصير للواقف على هذا الكتاب ملحة جيدة في تحرير هذه القواعد وضبط هذه العاقد إن شاء الله تعالى ، وسيمه العقد المنظوم في الخصوص والعموم)) وقد طبع الكتاب محققاً في المغرب ، كما حقق في رسالة علمية بعكة المكرمة .

العموم ورفعه :

ذكر في الديباج المذهب (٢٣٨/١) ، ولعله كتاب العقد المنظوم السابق الذي لم يذكره ابن فرحون ضمن كتب القرافي .

القواعد الثلاثون في علم العربية :

وسنعرض له مفصلاً .

لوامع الفروق في الأصول :

ذكر بروكلمان في الملحق (٦٦٦/١) إلى أن منه نسخة بجامع القرويين بفاس بالغرب برقم ١٣٨٤ ، ولعله كتاب أنوار البروق في أنواع الفروق .

المعين على كتاب التلقين :

كتاب التلقين في الفروع للقاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي المتوفى سنة ٤٣٠ هـ ، ولعل المعين شرح عليه ، وقد ورد في مقدمة العقد المنظوم (٤٩/١) عن الدكتور بهاء الحسن في مقدمة تحقيقه للذخيرة (٤٧) انه توجد نسخة من الكتاب في الهند بمكتبة رامبور ، وفي المكتبة المركزية بجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة توجد نسخة مصورة برقم ١١٢٥ فقه مالك .

المناظر في الرياضيات :

ذكر في هدية العارفين (٩٩/١) ، ولعله كتاب (الاستبصار فيما يدرك بالأبصار) الذي وصفه الصفدي بأنه محسنون مسألة في مذهب المناظر .

المنجيات والموبقات في الأدعية وما يجوز منها وما يكره وما يحرم :

ذكر في الديباج الذهب (٢٣٧/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) ، وسماه محمد مخلوف في شجرة النور الزكية (١٨٨/١) (كتاب الأدعية وما يجوز منها وما يكره) وذكر بروكلمان (٣٨٥/١) أن منه نسخة بمكتبة البلدية بالإسكندرية .

نفائس الأصول في شرح المحصول :

وهو شرح لكتاب المحصل في الأصول للإمام فخر الدين الرازى ، ومن الشرح نسخ خطية عديدة .

الوثائق البوئية والأرمنية في إدراك الإرادة والنية :

ذكره بروكلمان في الملحق ٦٦٦/١ ، وذكر أن منه نسخة بمكتبة جلفا برقم

. ١٨٨٤

اليواقيت في أحكام المواقف :

ذكره القرافي في كتابه الفروق (٣٩٢/٣) ، وذكر في الديباج الذهب (٢٣٧/١) ، وإيضاح المكنون (٧٣٢/٢) ، وهدية العارفين (٩٩/١) ، ونقل الدكتور طه محسن أن منه نسخة خطية في المكتبة الوطنية بتونس برقم ١٢٦ م .

الباب الثاني

كتاب (القواعد الثلاثون في علم اللغة)

أولاً : نسبة الكتاب إلى القرافي :

لم يذكر أحد من المقدمين من ترجموا القرافي كتاب (القواعد الثلاثون في علم العربية) ضمن كتبه ، وإنما ورد ذكر كتاب (القواعد) الذي وصفه ابن فرحون (٢٣٧/١) " بأنه لم يسبق إلى مثله ، ولا أتى أحد بعده بشبهه " ، ثم يذكر الشيخ محمد مخلوف (١٨٨) كتاب الفروق والقواعد ، ويصفه بعبارة ابن فرحون والمقصود بكتاب القواعد هنا كتاب (الأنوار والقواعد السننية في الأسرار الفقهية) ، وما ذكره مخلوف يوهم بأن الفروق والقواعد كتابان مستقلان ، وهما في الواقع الأمر الكتاب السابق المعروف بكتاب الفروق ، ولم يذكر كتاب (القواعد الثلاثون في علم اللغة) سوى المؤخرین ، وأو لهم كارل بروكلمان ، اعتماداً على النسخة الوحيدة الموجودة من الكتاب بالمكتبة الوطنية بباريس ، وعلى ما ذكره اعتمد الآخرون مثل طه محسن وغيره .

والسؤال الذي يرد على النسبة هو : لماذا لم تذكر كتب الزاجم هذا الكتاب ضمن كتبه ؟ وهل يعني هذا أن الكتاب ليس لشهاب الدين القرافي ؟
في الواقع الأمر لم يرد نص واضح يؤكّد أو ينفي نسبة الكتاب إلى القرافي ، ولكن يؤيد نسبة الكتاب إليه أمور عدّة :

أ - ما ورد على غلاف الكتاب منسوباً صراحة إلى المؤلف ، وفيه (القواعد الثلاثون في علم العربية للشيخ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن بن يعقوب

الصنهاجي المالكي المعروف بالقرافي رحمه الله) ، وهي نسخة كتبت عام ٨٧٨ هـ ، أي بعد وفاة مؤلفها بأقل من قرنين من الزمان ، وناسخها عفيف الدين الحسين بن محمد الشافعي المعروف بابن الشحنة ، من أسرة معروفة بالعلم والقضاء . وقد ترجم له السحاوي في الضوء الامامي (١٥٨/٣) ، وذكر أنه (اشتغل في الفقه والمعقول ، وخطب بجامع الكبير) ، وهذه النسخة علقها لنفسه ، فيكون ذلك أدعى إلى التشكيت والحرض عليها .

ب - لم يقصر الذين ترجموا القرافي كتبه على ما ذكروه ، وإنما نصوا على أن له كتاباً غيرها ، فيقول ابن فرحون (٢٣٨/١) بعد أن يسرد مؤلفاته : (وغير ذلك) أي وله غير ذلك من المؤلفات ، كما ينقل عن شمس الدين بن عدلان الشافعي أن شهاب الدين القرافي (حور أحد عشر علماء في ثانية أشهر ، أو ثمانية علوم في أحد عشر شهراً) . ولعل سبب إهمال المترجمين لهذا الكتاب صغر حجمه ، وكونه رسالة صغيرة في النحو ، وهم اهتموا بكتبه في الفقه وأصوله والعقائد ، ولذلك لم تذكر بعض الكتب كتاب (الاستغناء في أحكام الاستثناء) ، وهو من كتب النحو ، كما أن الصفدي وابن فرحون وهما من أوائل من ترجموا له أغفلوا ذكر كثير من كتبه .

ج - اهتمام القرافي بوضع القواعد في أعداد ضمن عقود ، كقوله في الفروق (٦/٤) عن كتاب الأحكام : (وهو كتاب نفيس ، وفيه أربعون مسألة من هذا النوع) ، وقوله في الفرق الثالث عشر والمائة بين قاعدة التفضيل بين المعلومات (٢١١/٢) : (وهي عشرون قاعدة) ، ومن هذا الباب أيضاً وضعه لكتاب (شرح الأربعين مسألة في أصول الدين) .

د - وجود تشابه في أسلوب القرافي ومنهجه في التأليف بين كتاب (القواعد الثلاثون) وكتبه الأخرى ، وكذا التشابه في المعلومات التي يوردها والأمثلة التي يدلل بها ، من ذلك .

١ - ذكر القرافي في القواعد الثلاثون (القاعدة الثانية والعشرون) خصائص الاسم ، ثم ذكر كثيراً من هذه الخصائص بتفصيل أكثر في كتابه الخصائص ، والقاعدة الثلاثون ذكرها بنصها تقريباً في الذخيرة (٩٤/١) .

٢ - تشابه الأمثلة في كتبه ، فما قاله في أمثلة الملك والاستحقاق والاختصاص في كتاب الذخيرة (٧٤/١) موجود بنصه وفصه في القواعد الثلاثون (القاعدة التاسعة عشرة) ، وفي شرح التسقية (١٠٣) .

٣ - النظم الذي أورد القرافي في كتاب القواعد الثلاثون (القاعدة التاسعة والعشرون) في ضبط الصيغ العاني وهو :

الفعلة للمرة والفعلة للحالة والمفعُل للبقة والمفعُل للآلة

أورد كذلك في الخصائص ، والنظم الذي أورده في القواعد (القاعدة الثلاثون) في ضبط صيغ جموع الكلمة وهو :

بافعلٍ وبافعالٍ وأفعالٍ وفي فعلةٍ يُعرف الأدنى من العدد

أورد أيضاً في شرح تبيين الفصول (٢٣٣) ، والذخيرة (٩٤/١) .

٤ - تشابه الآراء والتخريجات ، من ذلك قوله : " لو بذلت بلى بعَم في قوله تعالى (الست بربكم) كان كفراً ، ورد في القواعد (القاعدة الثامنة والعشرون) وشرح التسقية (٢٠١) ، وينذهب القرافي إلى أن (من) في قوله تعالى (ما لكُمْ من إِلَهٍ غَيْرِهِ) ليست زائدة مؤكدة للعموم ، بل منشأة للعموم ، وهو بذلك يخالف النحاة في جعل

الزائدة والمفيدة للاستغراق ضمن (من) الزائدة ، وهذا الرأي ذكره في القواعد (القاعدة الحادية والعشرون) والاستغناء في أحكام الاستثناء (٢٨٨) ، وهناك مسائل أخرى ترد في مواضعها في الدراسة .

٥ - تشابه أسلوب التأليف ، فالقرافي مولع بالعناوين الفرعية أمثال : تمهيد وتحقيق وتفريع ... إلخ ، وهذه نجدها في الفروق والذخيرة والخصائص والقواعد الثلاثون وغيرها .

وكل هذه الأمور تؤيد ما نذهب إليه من أن كتاب (القواعد الثلاثون في علم العربية) هو من مؤلفات شهاب الدين القرافي النحوية ، والله تعالى أعلم .

أما اسم الكتاب فقد ورد على غلاف النسخة المحفوظة بالمكتبة الوطنية بباريس باسم (القواعد الثلاثون في علم العربية) ، وشهاب بروكلمان (الأصل ٤٨١/١) باسم (القواعد السننية في أسرار العربية) ، واعتمد ذلك على قوا المؤلف في خطبة الكتاب : (فأنا أذكر ثلاثين قاعدة سنية في أسرار العربية) ، ولعله ظن أن هذا هو العنوان على طريقة القرافي في وضع أكثر من عنوان للكتاب ، أو أنه أراد أن يجعل العنوان مشابهاً لكتاب آخر للقرافي هو كتاب الفروق الذي يحمل أيضاً اسم (الأنوار والقواعد السننية في الأسرار الفقهية) .

ثانياً : عنابة القرافي بالتقعيد .

إن الثقافة الموسوعية التي امتاز بها شهاب الدين القرافي ، وتنوع العلوم والمعارف التي برز فيها ، وبخاصة العلوم العقلية منها ، كالأصول والرياضيات والحساب والجبر والمقابلة . هذه الثقافة جعلته يهتم بالتقعيد والبحث عن الفروق وتبسيب القضايا ضمن قواعد ومسائل وأحكام عامة . وصرف عنایته - في المقام الأول - إلى علم أصول

الفقه ، فيقول في كتابه الفروق (٢٤/٢) : (علم أصول الفقه يشمل الأحكام الشرعية ، فإنها منه تؤخذ ، فالشرعية من أوها إلى آخرها مبنية على أصول الفقه) . ولمزيد عنايته بالقواعد والمسائل والأحكام ألف كتبه العديدة ، وأشهرها كتاب الأنوار والقواعد السنوية في الأسرار الفقهية ، المشهور بكتاب الفروق ، ويتحدث عن أهمية هذه القواعد في الفقه فيقول في مقدمة الكتاب (١/٣) : (وهذه القواعد مهمة في الفقه عظيمة النفع ، وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرف ، ويظهر رونق الفقه ويعرف ، فيها تنافس العلماء وتفاضل الفضلاء ، ويرز القارح على الجذع ، وحاز قصب السبق من فيها برع ، ومن جعل يخرج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية تناقضت عليه الفروع واختلفت ، وتزللت خواطره منها واصطربت وضاقت نفسه لذلك وقطعت ، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تنتهي ، وانتهى العمر ولم تقض نفسه من طلب منها ، ومن طلب الفقه بقواعديه استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لأن دراجها في الكليات ، وانحد عنده ما تناقض عند غيره وتناسب ... وقد ألماني الله تعالى بفضله أن وضع في أثناء كتاب الذخيرة من هذه القواعد شيئاً كثيراً مفرقاً في أبواب الفقه ، كل قاعدة في بابها ، وحيث تبني عليها فروعها ، ثم أوجد الله تعالى في نفسي أن تلك القواعد لو اجتمعت في كتاب ، وزيد في تلخيصها وبيانها والكشف عن أسرارها وحكمها لكان ذلك أظهر لبهجتها رونقها) .

وتصبح القواعد شغله الشاغل في معظم كتبه ، فيتحدث عن القواعد التي وضعها في كتابه الذخيرة (١/٣٨) ويقول : (أودعته من أصول الفقه وقواعد الشرع وأسرار الأحكام وضوابط الفروع ما فتح الله على به من فضلاته) . ويقول في كتاب الفروق (٣/١١٠) : (فقد يسر الله فيه من الحجة ما لم أره قط لأحد ، فإن المكان

في غاية العسر والقلق والبعد عن القواعد ، غير أنه إذا لوحظت هذه المباحث قربت من القواعد وظهر وجه الصواب فيها ، لاسيما وجمع كثير من الصحابة أفتوا بها ، فلا بد لعقوفهم الصافية من قواعد يلاحظونها ، ولعلهم لاحظوا ما ذكرته) . ويقول في كتابه شرح تنقح الفصول (٢) : وأوشح ذلك – إن شاء الله تعالى – بقواعد جليلة وفوائد جليلة . ويقول في كتاب الاستغناء في أحكام الاستثناء (٨٦) : وقع الله تعالى لي فيها مباحث جليلة وفوائد جليلة . ويقول : تكميلاً للفائدة بالقاعدة الكلية : ، ويقول : (لما اشتمل عليه من القواعد العربية) .

ومن صور عنايته بالمسائل إلى جانب القواعد كتابه شرح الأربعين مسألة في أصول الدين ، وما ذكره في سياق الحديث عن كتبه حيث يقول في الفروق (٤/٦) : (وقد بسطت هذه المسائل في كتاب الأحكام في الفرق بين الفتاوى والأحكام وتصرف القاضي والإمام ، وهو كتاب نفيس فيهأربعون مسألة من هذا النوع) (ويقول أيضاً عن كتاب الاستغناء (الفروق ٣/١٦٨) : وقد بسطت هذه المسائل في كتاب الاستغناء في أحكام الاستثناء ، وهو مجلد كبير أحد وخمسون باباً وأربعين مسألة) . ثم نجد القرافي تبعاً لعنايته بالقواعد والمسائل يحرص على تبوب القضايا والأفكار في عناوين فرعية نحو : تهديد ، وتحقيق ، وتفريع ، وتنقح ، وتحrir ، وتذيل ، وفائدة ، ونظائر ، وفروع ، ومرتبة ، ومسألة ، وسائل ، وغير ذلك مما هو مثبت في كتبه كالذخيرة والفرق والخصائص والقواعد .

ثالثاً : منهجه في الكتاب :

يعد كتاب (القواعد الثلاثون) من المختصرات التعليمية في النحو ، ولكنه مع ذلك ينحو منحى خاصاً في التأليف ، إذ يقوم على شرح موضوعات وسائل مما يراها

المؤلف مفيدة للطلاب ، ويكثر دورانها في الكلام ، وقد موضع ليس أو إشكال لدى المعربين . فالقاعدة الأولى وضعت عن متعلق الظرف وال مجرورات ، والثانية عن الجمل والظروف بعد النكرات والمعارف ، إلى آخر القواعد التي جعلها في ضبط صيغ جموع القلة من الكثرة .

ولم يقدم القرافي لكتابه خطبة طويلة تبين الداعي لتأليفه وتوضح منهجه ، كما جرت عليه عادة المؤلفين ، ولعله جمع هذه القواعد في مسودته ، ولم يفرغ لتبسيتها . والسائل التي يعرض لها لاقتصر على النحو ، وإنما تضم معها مسائل من الصرف ، نحو: كيفية صياغة فعل الأمر ، والفعل الذي يبني منه فعل التعجب وضبط الصيغ لاختلاف المعاني ، وغيرها .

وإذا كان المؤلف وضع هذه القواعد لتعليم الطلاب وتسهيل بعض المسائل عليهم - على عادته في ضبط المسائل في قواعد - فهو يختار من المسائل أكثرها شيوعاً ، ولا يعني باستقصاء بقيتها . ففي القاعدة الثامنة وهي الشروط التي يجب توفرها في الفعل الذي تبني منه صيغتا التعجب اختار شرطين منها دون البقية ، وهما الفعل الثلاثي ، وما كان على وزن أفعال فعلاء مما دل على لون أو عيب .

ومع أن الكتاب من المؤلفات التعليمية المتخصصة لا يسعى مؤلفه إلى تحرير عبارته دائماً ، ولذلك نجد أحياناً في أسلوبه بعض العسر بما لا يؤدي إلى المعنى إلا بتفكير وإعمال ذهن . من ذلك قوله في القاعدة السابعة عشرة : (ويجوز لها منطلاقاً ذا زيد ، على أحد الوجهين ، وما شأنك قائماً ، وكأن وليت ولعل لأن فيها معنى للفعل) ، فكلامه يوحى بجواز تقدم الحال على العامل المعنوي كالتشبيه والتمني والترجي والاستفهام ، وليس كذلك . وقوله في القاعدة الخامسة عشرة : إذا أضيف ما ليس له

صدر الكلام إلى ماله صدر الكلام ، نحو : عرفت أبو من أنت ، عكسه : إذا جاور غير المخوض المخوض جاز خفضه (ولعل ذلك نابع من أن المؤلف يسعى إلى ضبط المسائل في قواعد مما يدفعه إلى الاختصار وإيجاز العبارة دون بسطها ، وهذا ما نلمسه في المتن والمقدمات التي كتبها مختصرة كشقيق الفصول ثم شرحها بعد ذلك) . وللتدليل على ميله إلى الاختصار ننظر إلى النظم النظم الذي أورده في ضبط جموع القلة ونظم نحوين مشهورين سابقين له هما ابن معط (ت ٦٢٨) ، وجمال الدين بن مالك (ت ٦٧٢ هـ) في الموضوع نفسه . يقول ابن معط في ألفيته (شرح ابن القواس) :

أفعاله وأفعال و فعله مثاله تسعة أفراس معه	تضيفها إلى جموع القلة وزن أفعال فصارت أربعه	ويقول ابن مالك في ألفيته :
ثُتْ أَفْعَالْ جَمْعُ قَلَّهُ	أَفْعِلْهُ أَفْعُلْ ثُمْ فِعْلُه	

وقد أستشهد المؤلف في (القواعد الثلاثون) بثمان وعشرين آية قرآنية وحديثين وثمانية أبيات شواهد ، وهو في استشهاده بالشعر لا يختفي الشعر المخالف للقاعدة أو يحکم عليه بالشذوذ أو الندرة ، وإنما يقول (القاعدة الثانية عشرة) : (وخالف هذه القاعدة قول الشاعر) ، وكأنه ينظر إلى المسألة اللغوية في ذاتها ، وإلى استقلال العملية الشعرية عن الصناعة التحوية .

ويظهر في الكتاب ورع المؤلف وتأدبه مع كلام الله عز وجل ، فيقول في القاعدة السابعة والعشرين : ولذلك يكفر من يقرأ (ولم يكن له كفواً أحد) عكس التلاوة ، ولا يذكر القراءة المشار إليها .

رابعاً : آراءه النحوية :

إن البحث عن الاتمامات المدرسية لعلماء النحو أصبح غير ذي بال في الدراسات النحوية ، وبخاصة بعد أن استقرت مناهج الدرس النحوي ، واتضحت معالم مدرستي الكوفة والبصرة . وبظهور المؤلفات الكثيرة والكبيرة في النحو التي اعتمد عليها علماء النحو فيما بعد ، وانطلقوا منها شرحاً واحصاراً وتعليقأً وتحشيةً ، صار البحث عن الآراء التي انفردت بها الشخصية النحوية المعينة ومذهبها الكوفي أو البصري أمراً محفوفاً بالمخاطر وكثير المزاعق ، إذ نجد في بعض الدراسات آراء ذكرت على أنها ما انفردت به تلك الشخصية النحوية - موضوع الدراسة - وهي في الواقع الأمر ليست له ، وإنما نقلها من مصادر سابقة ولم ينسبها أو كان ذلك هو مفهومه من رأي لأحد العلماء الذين نقل عنهم ، ولذلك فإن تصنيف الآراء يتم - فيرأيي - حسب موافقتها للمذهب الكوفي أو البصري ، أو في اختيار رأي يوافق أو يخالف رأي جمهور الساحة . ومعلوم أن معظم الآراء تأتي موافقة للمذهب البصري لاعتبارات أهمها : غلبة المدرسة البصرية في الدرس النحوي ، وشيوخ مؤلفات النحاة البصريين وشهرتها وتوفيرها بأيدي العلماء والدارسين قديماً وحديثاً ، وعلى رأسها كتاب سيبويه .

وكتاب (القواعد الثلاثون) من كتب النحو التعليمي التي وضعت للطلاب ويتعلق بمسائل معينة لاجمیع أبواب النحو ، ولذلك لأنتمس فيه غوصاً في دقائق المسائل ، ولا بحثاً في التفصیلات ، كما لا توضح آراء واحتیارات المؤلف فيه بما يکفي .
وما نجد من آراء القرافي في هذا الكتاب :-

١ - یذهب إلى رأي البصريين في عدم صياغة التعجب وأفعال التفضیل من اللون والعيوب ، والکوفيون یحيزون ذلك ، (القاعدة الثامنة)

٢ - يميل إلى رأي الكوفيين في منع تأخير المبتدأ وتقديم الخبر إذا تساويا في التعريف ، وكانت هناك قرينة معنوية على تعين المبتدأ ، نحو قول الشاعر :

بنونا بنو أبناءنا وبناتنا بنوهن أبناء الرجال الأبعد

(القاعدة الثانية عشرة) ، والبصريون يجيزون ذلك ، وكلام القرافي يوحى بمنعه .

٣ - يميل إلى رأي القراء والزجاج وابن السراج في جواز جر تمييز (كم) الاستفهامية والجمهور يمنعون ذلك .

٤ - يذهب القرافي في القواعد (القاعدة الحادية والعشرون) والاستغناء (٢٨٨) مذهب الجرجاني في شرح الإيضاح وابن عطية في تفسيره والزمخشري في الكشاف في أن (من) في قوله تعالى (ما لكم من إله غيره) ليست زائدة مؤكدة للعموم بل منشأة للعموم ، خلافاً لجمهور النحاة في جعل الزائدة والمفيدة للاستغراق ضمن (من) الزائدة .

٥ - يذهب إلى رأي الكوفيين في جعل انتهاء الغاية من معاني (من) (القاعدة الحادية والعشرون) ، وناقش هذه المسألة بتفصيل أكثر في الاستغناء (٢٩٤)، وشرح تفريح الفصول (١٥)، مؤيداً رأي الكوفين أيضاً .

٦ - يذهب إلى رأي سيبويه في أن (جمع السلامة مذكراً أو مؤنثاً من جموع القلة ، ثم قد يستعار كل واحد منها للأخر مجازاً) ، (شرح التقيق ٢٣٣) ، وهو رأي سيبويه

(الكتاب ٤٩١ / ٥٧٨) ، الذي يرى أن (ما جمع بالواو والنون والياء والنون ، والألف والتاء منزلة أفعال وأفعال - أي من جموع الكلمة - وقد تأتي للكثرة) . وقد صحح الفيومي في المصباح المير (٨٧٢) أن جمعي السلامة للمذكر والمؤنث مشترك بين القليل والكثير ، ونقل عن جماعة من النحاة أن جمعي السلامة كثرة .

٧ - يورد القرافي احتمالات الجواز في تكرار (لا) ، فيذكر تسعه أوجه في الاستغناء (٦٠٧) وستة أوجه في القواعد (القاعدة الثامنة عشرة) ، ويعقب عليها بقوله في الاستغناء : (وكل هذه الاستثناءات من الأسباب ، وهي مخرجة على النصب بلا ، والرفع بها والبناء والإعراب ، ومراعاة الحال في العطف ، واستثناف معنى الحرف فيما بعده دون ملاحظة ما قبله فتأمله) ، أي ترجع التسعة أو الستة إلى الخمسة التي ذكرها ابن مالك في قوله :

ورَكِبَ الْمُفْرَدَ فَاتَّحَا كَلَا
حَوْلَ وَلَاقْوَةَ وَالثَّانِي أَجْعَلَا
مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَرْكَبًا
وَإِنْ رَفِعْتَ أُولَأَ لَا تَصْبَا

٨ - يفرق القرافي بين الخصيصة والعلامة والدلالة التركيبية (القاعدة الرابعة والعشرون) ، ولذلك لم يذكر من علامات الحرف عدم تحمل الضمائر ، وعدم الإخبار به أوعنه ، كما أنه لم يذكر دلالته التركيبية في كونه يدل على معنى في غيره ، فإنه - كما يقول في الخصائص - وإن كان صحيحاً في الحرف ليس من خصائص الحرف .

خامساً : القواعد الثلاثون وابن هشام الأنصاري

كتاب (القواعد الثلاثون) - على صغر حجمه - يتخذ أسلوباً في التأليف يختلف عن الأسلوب الشائع في تأليف الكتب والرسائل في النحو ، الذي يقوم على ذكر المسائل والقضايا التحوية في أبوابها ، ثم تبوب الأبواب وتصنيفها وفق منهج خاص يتبعه المؤلف . والأسلوب الذي اتبعه القرافي يسير على طريقة في التأليف تقوم على العرض الوظيفي الذي يهتم بالمسائل التي يقع فيها اللبس ويحتاج تحريرها إلى ذكر الفروق بينها ، أو مسائل دقيقة منتشرة في الأبواب ويستدعي إدراكيها أن تُسلك في قواعد . وكتاب القرافي المتوفى سنة ٦٨٢ هـ مسبوق في بعض جوانبه بكتب منها كتاب (القواعد والفوائد في الإعراب) لأبي محمد الخاوراني الشوكاني المتوفى سنة ٥٧١ هـ ، الذي ضمن كتابه المشتمل على معظم أبواب النحو فوائد عديدة نشرها في ثنايا الكتاب ، وختمه بمسائل مشكلة أفردها في مباحث مستقلة . وكتاب (نظم الفرائد وحصر الشرائد) ، وهو كتاب يشتمل على تسع وأربعين مسألة نظمها المؤلف أبو الحسن المهلي المتوفى سنة ٥٨٣ هـ في تسعه وتسعين بيتاً ، ثم شرح الآيات مسألة . وبعض الفوائد والمسائل في الكتابين تشبه القواعد التي ذكرها القرافي ، إلا أن كتاب القرافي مختلف عنهما في أنه أفرد تأليفه للقواعد التحوية والصرفية ، وهي الغاية من هذا التأليف ، ولا يأتي استطراداً أو توضيحاً أو ضبطاً للمسائل أو حصرًا للشرائد التي ترد في الكتاب . غير أن الغاية من التأليف ليست وضع مختصر في النحو والصرف كالكتابين السابقين ، كما أنه كانت للأصوليين عناية بهذا الجانب في كتب القواعد والأشباه والنظائر كالعز بن عبد السلام المتوفى سنة ٦٦٠ هـ ، وهو معاصر للقرافي ، ويأتي كتاب القواعد الثلاثون في سياق تأليف القرافي الأخرى في الأصول والعقائد

وغيرها من حيث العناية بوضع القواعد والفرق في مؤلفات خاصة . ثم يأتي بعد ذلك ابن هشام الأنباري المتوفى سنة ٧٦١هـ ، الذي وضع كتاب (الإعراب عن قواعد الإعراب) المسمى بالقواعد الكبرى ، وهو مع ذلك كتاب مختصر وصفه قوله : (والذي أودعته فيها - أي الإعراب - بالنسبة إلى ما ادخلته عنها كشذرة من عقد نحو ، بل كقطرة من قطرات نهر) ، ثم احتجزه في القواعد الصغرى . وبعد أن حسن وفعها عند أولي الألباب ، وسار نفعها في جماعة الطلاب (وضع كتاب) مغنى الليب عن كتب الأغاريب في صورته الأولى بعكة المكرمة سنة ٧٤٩هـ ، ثم فقد منه في منصرفه إلى مصر ، ولما عاد إلى مكة المكرمة مجاوراً سنة ٧٥٦هـ وضع الكتاب مرة أخرى ، وهو الموجود بين أيدينا .

وإذا كان تأليف القرافي " للقواعد الثلاثون " سابقاً على تأليف ابن هشام - إذ بين وفاة القرافي وولادة ابن هشام نحو ست وعشرين سنة - فهل اطلع ابن هشام على " القواعد الثلاثون " ؟ وإذا كان الأمر كذلك فهل استفاد منه حين تأليفه لكتاب " الإعراب عن قواعد الإعراب " ؟

إن المدة التي تفصل بين القرافي وابن هشام ليست كبيرة ، وكلاهما عاش بالقاهرة ، وقضى معظم حياته بها دراسة وتدريساً ، فلا يبعد أن يكون قد اطلع على كتابه واستفاد منه ، كما لا يبعد أن يكون القرافي قد اطلع على كتاب المهمي ، فكلاهما من البهنسا ، وعاشا بالقاهرة ، وليس من قبيل المصادفة أن يسمى القرافي كتابه " القواعد الثلاثون " ويطلق ابن هشام على كتابه " الإعراب عن قواعد الإعراب " اسم " القواعد الكبرى " ، ثم بعد ذلك تجد تشابهاً بين كتاب القرافي وكتابي ابن هشام في بعض الأبواب والتقول ؛ من ذلك القاعدة التي أوردتها القرافي في

معرفة المبتدأ والخبر متى استويا في التكير أو في التعريف أو اختلفا (القاعدة الثانية عشرة) ، وما ذكره ابن هشام في الباب الرابع من المغني (٥٨٨) في ذكر أحكام يكثُر دورها ويصبح بالمرء جهلها وعدم معرفتها على وجهها ، والقاعدة الأولى من " القواعد الثلاثون " وردت في " الإعراب عن قواعد الإعراب " (٥٥ - ٦٠) والمغني (٥٦٦) ، والقاعدة الثانية وردت في الإعراب (٥٠) والمغني (٥٦٠) ، والقاعدة الثامنة والعشرون وردت في الإعراب (٦٦ ، ٧١) والقواعد ٤ ، ٦ ، ٥ ، ٧ ، ٩ ، ٨ ، ١٢ ، ١٤ ، ٢٥ ، ٢٦ وردت جميعها في المغني ، والقواعد ١٣ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ١٨ ، من حروف المعاني التي جعلها ابن هشام في القسم الأول من المغني ، مع اختلاف في بسط المسائل وإيجازها حسب طبيعة كل كتاب وحجمه . كما يؤيد نقل ابن هشام عن القرافي الأبيات التالية التي وردت في " القواعد الثلاثون " :

عليك بآرباب الصدور فمن غدا
مضافاً لأرباب الصدور فمن غدا
وإياك أن ترضي صحابة ناقص
فتحط قدرأ عن علاك وتحقرا
فرفع " أبومن " ثم خفض " مزمل " يصدق قولي مغرياً ومحذراً
وهي لأمين الدين المخلوي سنة ٦٧٣ هـ ، الذي كان معاصرأ للقرافي ، ونسب
القرافي الأبيات لأحد الفضلاء ، وهي عبارة درج المؤلفون على إطلاقها على
معاصريهم ، ثم وردت الأبيات في المغني (٦٦٩) منسوبة أيضاً إلى بعض الفضلاء ،
وبين وفاتها نحو مائة عام .

ولا ينقض هذا الرأى القول بأن ابن هشام في المغني لم يذكر شهاب الدين القرافي
أو بعض كتبه ضمن ما ذكره من أعمال ومصادر نقل عنها في المغني ، لأن ابن هشام لم

يذكر عدداً من المصادر المهمة في كتبه مثل البحر الخيط والتذليل والتمكيل لأبي حيان وهو شيخه ، بل نجده قد أغفل - على عادة بعض المؤلفين في العصور المختلفة - ذكر بعض المصادر التي نقل عنها ، مما دفع بدر الدين الدمامي - فيما يورده على فودة في كتابه ابن هشام (٣٧٩) - إلى أن يقول معلقاً على ابن هشام بعد ذكر مسألة نحوية : (هذا الرد لأبي حيان ، ولم ينسبه له المصنف ، وفي النفس من ذلك شيء ، لأنه حينما يمر له أدنى غلط يصرح بالرد عليه ، ويبالغ فيه ، وإذا ذكر كلاماً حسناً فيورده غير منسوب إليه) . ومعلوم عند الدارسين موقف ابن هشام من أبي حيان ، ومن المعروف عند الدارسين أن ابن هشام نقل كثيراً مما في الجنى الداني للمرادي إلى القسم الأول من المغني دون أن يشير إلى اسم الكتاب أو مؤلفه ، وهذا يقول حاجي خليفة عن الجنى الداني (كشف الظون ٦٠٧) : (وهو مأخذ المغني لابن هشام) ، كما يقول الشيخ محمد عبد الخالق عضيمة في دراسات لأسلوب القرآن الكريم (١٠٠ / ١) : « رأيته - أي ابن هشام - نقل كثيراً من أغريب البحر الخيط لأبي حيان ولم يشر إليه ولو مرة واحدة ، والموضع التي ذكر فيها اسم أبي حيان لاتتجاوز ٣٦ وأكثرها كان نقداً أو اعتراضاً على أبي حيان . وأكاد أقطع بأن كل إعراب آيات القرآن مبسوط في المغني إنما كان من البحر الخيط ، ما أخذه ابن هشام من البحر يفوق أضعاف ما نقله من الكشاف ومن العكاري . وقد صرخ باسم الزمخشري في مواضع تزيد على ١٥٠ ، وباسم العكاري في ٤٥ ، وصرح محققاً الجنى الداني بذلك في مقدمة تحقيقهما (٦) بأن (نقل ابن هشام عنه - أي المرادي - أولى بالجزم والتحقيق) . إن استفادة ابن هشام من أسلوب تأليف القرافي في القواعد لا يقلل من مكانة ابن هشام نحوية ، وكونه أحد الأفذاذ من علماء العربية الذين ملأ علمهم وفضلهم الأسماع

والأصقاع ، كما أن عدم الأخذ بقول بعض الباحثين القدامى والمخذلين كمحمد بن سليمان الكافيجي المتوفى سنة ٨٧٩هـ الذي يصف الكتاب (ابن هشام ٤٦) بأنه وضع : (على نظم أنيق بحيث لم يسبق إليه أحد غير الشيخ) . وعلى فودة الذي يرى أن الكتاب (الإعراب عن قواعد الإعراب) (مقدمة المحقق ١) منهج فريد لم يسبق إليه في التأليف النحوي لايعني التقليل من أهمية كتاب (معنوي الليبب عن كتب الأعارات) ، وقيمة المسائل والمعلومات التي تضمنها ، وتأثيره في الحركة النحوية بعده شرحاً و اختصاراً و تعليقاً ونظمأً وإعراباً . وسبقه في وضع كتب يتوكّب خاص به نحو كتاب (شذور الذهب في معرفة كلام العرب) وغيره .

سادساً : وصف النسخة

من الكتاب نسخة واحدة لم أغير على سواها ، محفوظة بالمكتبة الوطنية بباريس ، صورها لي مشكوراً - الأستاذ عبد الملك فضيل ، وتقع ضمن مجموع يحمل الرقم ١٠٣/٥، ويقع الكتاب في ست ورقات من ١١١-١١٦ . وقد قام الجلد بأقحام ورقة تحمل الرقم ١١٣ بين الأوراق تحتوي على مسائل في الجبر والهندسة ، وبخط مغایر لخط الكتاب ، وعدد أسطرها ٢١ سطراً ، وخطها نسخي حسن ، غير مضبوطة بالشكل إلا في بعض الأمثلة ، وتاريخ نسخها السادس عشر من شهر جمادى الآخرة سنة ثمان وسبعين وثمانمائة للهجرة ، وعلقها لنفسه الحسين بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمود بن الشحنة الشافعى ، وهو أبو الطيب عفيف الدين المعروف بابن الشحنة الحلبي ، من أسرة علم معروفة بحلب والقاهرة . ذكر السخاوي في الضوء اللامع (١٥٨/٣) أنه اشتغل في الفقه والمعقول ، وخطب بالجامع الكبير وكان حياً في أواخر القرن التاسع ، حيث ذكر السخاوي أنه قدم القاهرة في المرة

الثانية سنة تسعين ، ولم يذكر تاريخ وفاته مما يعني أن السخاوي لم تبلغه وفاته ، أو أنه عاش بعد سنة ٢٩٠ هـ ، إذ يذكر السخاوي وفيات من عاشوا إلى أول القرن العاشر . والحسين بن الشحنة من أسرة مشهورة بالعلم والقضاء ، فأخوه محمد وأحمد ، ووالده أثير الدين محمد ، وجده محب الدين محمد ، ووالد جده محمد ، ترجم لهم جهيعاً السخاوي في الضوء الامامي ، وجد جده محمد ترجم له ابن حجر في الدر الكامنة (٤/٢٣٨)، ومع ذلك يظهر أن بضاعته من التحو مزاجة ، يدل على ذلك وجود أخطاء في النسخة قد تكون موجودة في النسخة التي نقل عنها ، ومع ذلك لم يتعرض لها بتصويب أو تقرير إلا في موضعين ، وقد نبهت عليها في مواضعها من الكتاب .

القواعد الثلاثون في علم العربية

تأليف

شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي المعروف بالقرافي

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله ذي الجلال ، والمرشد في الأقوال والأفعال ، وصلواته على سيدنا محمد المعموت بمحاجز الكلام ، المبلغ إلى أفضلي النوال ، وعلى آله وصحبه خير آل .
أما بعد ، فأنا أذكر ثلثين قاعدة سنية في أسرار العربية :

القاعدة الأولى

- الطرف والمحرورات متى وقعت في أحد أربعة (١) مواضع فهي متعلقة بمحذوف (٢) .
- صلة ، نحو : أكرمت الذي في الدار ، أو الذي أمامك ، تقديره : الذي استقر في الدار .
- أو صفة ، نحو : أكرمت رجلاً في البلد ، ، أو عندك .
- أو حالاً / نحو : لقيت زيداً على السطح ، أو دونك ، تقديره : كائناً على السطح ، أو دونك .

(١) - في الأصل "أربع" وهو خطأ من الناشر .

(٢) - ذكر ابن هشام ثانية مواضع يجب فيها تعلق الطرف والمحرورات بمحذوف ، وأورد الأربع المذكورة ، وأضاف إليها : الخامس : أن يرتفعا الاسم الظاهر ، والسادس : أن يستعمل المتعلق ممنوفاً في مثل أو شبيهه ، والسابع : أن المتعلق ممنوف على شريطة التفسير ، والثامن : القسم بغير الباء .
معنى الليبب ٥٨١ - ٥٨٣ .

- أَوْخَرَأً ، نَحْوُ : لَقِيتْ زِيدًا مِنْ قَرِيشٍ ، أَوْ فَوْقَ الْجَبَلِ ، تَقْدِيرَهُ : كَائِنٌ مِنْ قَرِيشٍ ، أَوْ فَوْقَ الْجَبَلِ .

وَمَتَى لَمْ يَقُعَا فِي أَحَدٍ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ لَا يَلْزَمُ التَّعْلِقُ بِالْمَذْدُوفِ ، بَلْ قَدْ يَتَعْلِقُ بِغَيْرِهِ
نَحْوُ : مَرَرْتُ بِزَيْدٍ ، وَسَرَرْتُ أَمَامَكَ ، وَقَدْ يَتَعْلِقُ بِالْمَذْدُوفِ نَحْوُ : تَقْلِدَتْ سَيْفَ
وَرِبْرَمْ ، تَقْدِيرَهُ : وَاعْتَقَلَتْ (١) بِرَمْ ، وَفِي الْمَطَرِ بَعْدَ الرَّيْ : "اللَّهُمَّ حَوَّالِنَا وَلَا
عَلَيْنَا" (٢) أَيْ أَنْزَلَهُ حَوَّالِنَا وَلَا تَنْزَلَهُ عَلَيْنَا ، وَكَقُولَهُ تَعَالَى ﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرْافِقِ﴾
(٣) تَقْدِيرَهُ : اتَرْكُوا أَمْرَ أَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرْافِقِ ، لَا سَتْحَالَةَ تَقْدِمُ الْمَغْيَا عَلَى الْغَايَا .

القاعدة الثانية

الجمل والظروف متى وقعت بعد النكرات كانت صفات ، أو بعد المعارف

(١) - في الأصل " واعتنقت " ولا معنى له هنا ، لأن اعتقد يعني أحب ، وقد صح في الخامس
بتقلدت ، ولا معنى له هنا أيضا ، لأن الرمح لا يتقلد وإنما يحمل ، وبه قدر المبرد قول الشاعر :
ياليت زوجلك قد غدا متقلدا سيفا ورحما

قال : والرمح لا يتقلد ، ولكن أدخله مع ما يتقلد ، فتقديره : متقلدا سيفا وحاملا رحماً . الكامل
للمبرد ٨٣٦/٢ ، وصوابه " واعتنقت " ، وفي اللسان (واعتنق رمحه : جعله بين ركابه وساقه)
اللسان (عقل) .

(٢) - من حديث الاستسقاء المشهور .

وورد في سنن أبي داود ، كتاب الاستسقاء ٢ ، وانظر أيضا سنن ابن ماجه ، باب ما جاء في الدعاء
في الاستسقاء ١/٤٠٤ ، ومسند أحمد ٣/١٠٤ .

(٣) - سورة المائدة ، آية ٦ .

كانت أحوالاً (١) ، نحو : مررت برجل قام أبوه ، أي أبوه قائم ، أو في الدار ، أو أمامك ، تقديره : قائم أبوه ، أو مستقر في الدار ، أو أمامك . ومررت بزید يضحك أو يضحك أبوه ، أو في المسجد (٢) ، أو عندك تقديره : ضاحكاً أو ضاحكاً أبوه ، أو مستقراً (٣) في المسجد أو عندك .

القاعدة الثالثة

إذا أردنا أن نأمر رددنا الماضي إلى المضارع ونحذف حرف المضارعة ، ثم ننظر ما بعده ، فإن كان متحركاً نطبقها به ، نحو صلّى يصلّى صلّ ، أو ساكناً وفي ماضيه همزة أعدناها مفتوحة أو مكسورة ، نحو : أَكْرَمَ يُكْرِمَ أَكْرَمَ (٤) ، أَسْعَيْ يُسْعِيْ أَسْعَيْ (٥) ، وإلا أتيا بهمزة توصلأ للنطق بالساكن ، ونضمها إن كان [ما] بعد الساكن مضموماً ، ونكسرها إن كان مكسوراً أو مفتوحاً ، نحو : يَطْلُع اطْلُع ، وَيَعْدِلْ إِعْدِلْ وَيَعْلَمْ إِعْلَمْ .

(١) - هذا فيما إذا وقعت الجملة الخبرية أو الظرف بعد نكرة محضة أو معرفة محضة . أما إذا وقعا بعد نكرة غير محضة كما لو تخصصت بالوصف ، أو بعد معرفة غير محضة كالمعرف الجنسي فإن الجملة أو الظرف محتملة للتقدير بالحال أو الصفة يشرط وجود المقتضي وانتفاء المانع .

(٢) - في الأصل " أو مستقراً في المسجد " ، ولا معنى لورود مستقر في المقال

(٣) - في الأصل " ومستقر " .

(٤) - الأصل في " يُكْرِمَ " بصيغة المضارع " يُؤْكِرِمَ " ، لأنه يطرد حذف همزة أ فعل من مضارعه وأسبي فاعله ومفعوله .

(٥) - في الأصل " استمع يستمع استمع " ، ولا صحة للتمثيل به في هذا الموضع .

وهذه الفمزة كلها وصل ، والتي في الماضي كلها قطع ، ثم نسكن آخر الفعل إن كان ساكناً نحو : اعلم ، ونحذف آخره إن كان معتلاً ، نحو : اخْزُ ، ارمِ ، اخْشَ ، ثم إن كان ما قبل آخره حرف علة حذفناه لالتقاء الساكنين ، نحو قُلْ ، يَعْ ، خَفْ .

القاعدة الرابعة

متى كان المبتدأ نكرة وخبره ظرف ومبرور وجب تقديم الخبر ، نحو : عليك وقار ، وأمامك سعادة ، إلا في الدعاء ، نحو : سلام عليك ، ويل له .

القاعدة الخامسة

متى كان خبر المبتدأ استفهاماً نحو : كيف زيد؟ ، ومتى السفر؟ وجب تقديم الخبر (١) .

القاعدة السادسة

متى تقدم المضمر على ظاهره لفظاً ومعنى (٢) امتنع ، نحو : أكرم غلامه زيداً ،

(١) - اسم الاستفهام له صدارة الكلام ولذلك وجب تقديمها .

(٢) - في الأصل ”أو بمعنى“ والصواب ما أثبتناه ، ويوضحه المثال المذكور ، لأن الضمير تقدم على مفسره ، وهو الاسم الظاهر ”زيد“ ، ورتبته التقديم لأنه فاعل ، والضمير هنا مكمل معمول فعل هو غلامه ، وهو مفعول به مؤخر الرتبة ، لأن المضاف اليه يكمل المضاف ، والمنع مذهب الجمهور . وأجازه الأخفش وأبو الفتح وأبو عبد الله الطوال من الكوفيين ، انظر معنى الليبيب ٦٣٩ .

أو تأخر لفظاً ومعنى نحو : أكرم زيدُ غلامه ، أو تقدم لفظاً لامعنى نحو : أكرمَ غلامه زيد ، وأبواه [زيد] قائم [جاز] (١) .

القاعدة السابعة

الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله ، نحو قوله تعالى ﴿لِيَعْلَمَ أَيُّ الْحَزَبَيْنِ﴾ (٢) ، و ﴿لَتَنْزَعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُ﴾ (٣) .

وقول العرب : عرفنا أبو من أنت (٤) ، وأما قوله تعالى ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيْ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (٥) فمنصوب بـينقلبون لا يعلم ويعمل فيها (٦) حروف الجر .

(١) - تكميلة يلشم بمثلها الكلام .

(٢) - سورة الكهف، آية ١٢

والآية بتمامها (ثم بعثتهم لتعلم أي الحزبين أحصى لما لبشو أمدا)

(٣) - سورة مرريم ، آية ٦٩ ، والآية بتمامها (ثم لتنزعن من كل شيعة أيهم أشد على الرحمن عتيما) .

وقد ذهب القرافي في إعراب أي استفهامية مذهب الجمهور الذين جعلوا مفعول لعلم ونزع مخدوفين تقديرهما الفريق الذي يقال فيهم أي الحزبين أو أيهم أشد ، أو المفعول هو الجملة وعلقت نعلم ونزع عن العمل . وذهب سيبويه وجماعة من النحاة إلى أن أي موصولة لا استفهامية . انظر المغني

١٠٨، ١٠٧

(٤) - مثل له سيبويه بقوله : عرفت أبو من زيد .

(٥) - آخر سورة الشعراء .

وقد أعرتها أبو حيان على أن (سيعلم) معلقة ، و(أي منقلب) استفهام ، والناصب لها (ينقلبون) وهو مصدر ، والجملة في موضع المفعول لسيعلم . البحر المحيط ٤٩/٧ .

(٦) - في الأصل "فيهما" .

القاعدة الثامنة

فِعْلُ التَّعْجِبِ لَا يَبْنِي مِنْ فِعْلِ رِباعِيٍّ ، وَلَا مِنْ لَوْنَ نَحْوِهِ : مَا أَبْيَضَهُ وَلَا مِنْ عَيْبِ
نَحْوِهِ : مَا أَعْمَاهُ ، بَلْ يُبْنِي مِنْ فِعْلِ آخِرٍ نَحْوِهِ : مَا أَشَدَّ دَحْرَجَتَهُ ، وَمَا أَقْبَحَ عَمَاهُ ، وَمَا
أَحْسَنَ بِيَاضَهُ (١) ، وَكَذَلِكَ أَفْعُلُ التَّفْضِيلِ ، فَلَا يَقُولُ : زَيْدٌ أَبْيَضُ مِنْ عَمْرُو ، وَلَا
أَعْمَى مِنْهُ (٢) .

القاعدة التاسعة

أفضل التفضيل لا يضاف إلا جنسه (٣) ، فلا يقال: زيد أفضل الإبل ، بل أفضل
ال القوم ، وكذلك إذا قلت : زيد أفضل أبٍ - بالخض - كان أباً ممدوحاً وأفضل أباً
بالنصب يكون الممدوح أباً ، ولا يلزم أن يكون هو أباً ولا ممدوحاً.

(١) - يشترط في الفعل الذي تبني منه صيغتا التعجب أن يكون ماضيا ثلاثة منصرفا تماماً مثباً غير مبني للمجهول عند صياغته ، وأن يكون معناه قابلاً للزيادة والتفاضل ، وألا تكون الصفة المشبهة منه على وزن أفعال الذي مؤنته فعلاً مما يدل على لون أو عيب أو حلية ، فإذا فقد الفعل شرطاً منها جيء بفعل آخر مستوف للشروط ويصاغ منه صيغة تعجب ، والمصنف هنا اقتصر على شرطين هما : الفعل الثلاثي ، وما كان على وزن أفعال فعلاً مما دل على لون أو عيب .

(٢) - يحيى الكوفيون صياغة أفعال التفضيل و فعل التعجب بما دل على لون أو عيب .

(٣) - إذا كان أفعال التفضيل مضاداً يشترط فيه شرطان هما : ألا يقع بعد أفعال التفضيل "من" الجارة المقضي بـ ، وأن يكون المضاف بعضاً من المضاف إليه ، ويندرج تحت هذا الشرط أمران : أن يكون المضاف جزءاً والمضاف إليه كلاماً نحو : السباقة أشرف الأصابع ، وأن يكون المضاف فرداً والمضاف إليه جنساً يندرج تحته مجموعة من الأفراد ، وهو ما ذكره المصطف .

القاعدة العاشرة

أسباب البناء سبعة :

- تضمن المبني معنى المحروف ، نحو : أين ، وكيف ، وأمس ، ومن أحد عشر إلى تسعة عشر في العدد ، إلا اثنى عشر ، ولا رجل أفضل منه .
- ومتشابه المبني ، نحو المضمرات ، والمبهمات (١) ، والموصولات ، ومتى ، وكم .
- ووقوعه موقع المبني ، نحو : نزال ، وذراك (٢) .
- ومت Başlığı ما موقع المبني ، نحو : لَكَاع ، وفَجَار .
- والقطع عن الإضافة إذا نوي المضاف إليه معيناً ، كقوله تعالى ﴿ اللَّهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ ﴾ (٣) ، و﴿ مِنْ وَرَاءِ جِدَارٍ ﴾ (٤) ، فإنْ قُصد مضاف إليه غير معين أعربت كقول الشاعر (٥) :

فَسَاغَ لِي الشَّرَابُ وَكُثُتْ قَبْلًا أَكَادُ أَغْصُصُ بِمَاءِ الْفُراتِ

(١) - هي أسماء الإشارة والمنادى ، لأنها لا يتعين المراد منها إلا بتغير المضار إليه أو المنادى .

(٢) - لأنها وقعت موقع انزل وادرك ، بصيغة الأمر .

(٣) - سورة الروم ، آية ٤ .

(٤) - سورة الحشر ، آية ١٤ ، وهذه قراءة ابن كثير وأبي عمرو من السبعة ، على الإفراد وقرأ الباقون (من وراء جدر) على الجمع ، انظر السبعة لابن مجاهد ٦٣٢، ولا يعني للاستشهاد بالآية هنا ، إذ الحديث عن بناء المضاف إذا قطع عن الإضافة بحذف المضاف إليه ونوى معناه دون لفظه ، في الغايات كالجهات الست وما يعنى هذه الجهات ، ومنها وراء وقادم ، وقد وردت وراء في الآية مضافة وليس مقطوعة عن الإضافة .

(٥) - البيت ليزيد بن الصعق من قصيدة لامية ذكرها البغدادي في خزانته ٤/٢٦ ورواية الشطر الثاني "أغص بنقطة الماء الحميم" ونسبة العيني لعبد الله بن يعرب ابن معاوية في المقاصد =

- والإضافة إلى المبني ، كالمضاف لباء المتكلم ، نحو : غلامي (١) ، وإضافة ظروف الرمان للفعل الماضي ، نحو : عرفتُك من حين قَدْمَ زَيْدٍ ، بفتح حين ، أو أضيفت للجمل ، كقوله تعالى ﴿إِنَّهُ لَحُقُّ مِثْلِ مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ﴾ (٢) .
بفتح مثل ، ومثل تجري مجرى المضاف ، او للفعل المضارع ، نحو : ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ (٣) بفتح يوم .

- والخروج عن النظائر ، نحو : رأيْتُك حِيثُ زَيْدٌ قَاعِدًا ، فإن الظروف كلها تخفض ما بعدها إِلَّا حِيثُ ، يقع بعدها المفرد مبتدأً مرفوعاً ، فهي تضاف للجمل دون بقية الظروف ، فبنيت خروجها عن النظائر .

وسبب بناء الفعل المضارع لحق أحد التونات الثلاث باخره ، نحو : نون التوكيد الشديدة والخفيفة ونون جماعة النساء ، نحو : لتقومنَ ، النِّسَاءُ يَقُولُنَّ (٤) .

= النحوية ٤٣٥/٣ ، وذكر البغدادي أن البيت برواية المتن ورد عن العتالي والزمشري ، انظر المفصل ١٦٨ ، وشرحه لابن يعيش ٤٨٨ .

(١) - ما ذكره المؤلف مذهب بعض النحاة كالجرجاني وصدر الأفضل وغيرهما ، إذ يرون أن المضاف إلى باء المتكلم مبني .

(٢) - سورة الذاريات ، آية ٢٣ ،

(٣) - سورة المرسلات ، آية ٣٥ ، وهذه قراءة الأعرج والأعمش وأبي حمزة ، والقراءة المشهورة بالرفع ووجه ابن عطية قراءة النصب بأنه لما أضيف إلى غير متمكن بناء ، فهي فتحة بناء ، وهو في موضع رفع ويحتمل أن يكون ظراً ، وتكون الإشارة بهذا إلى رميها بشر كالقصر . المحرر الوجيز ٢٠٣/١٦ .

(٤) - هذا فيما إذا اتصلت إحدى التونات الثلاث بالفعل إتصالاً مباشراً ، فيبني على الفتح أو السكون على مذهب الجمهور . أما إذا لم تصل به اتصالاً مباشراً كأن يفصل بينهما بآلف الاثنين أو واو الجماعة أو باء المخاطبة فإنه يكون معرباً .

والأفعال الماضية كلها مبنية على الفتح ، و فعل الأمر للمخاطب كله مبني على السكون ، نحو : سِرْ ، وباللام للغائب مُغَرَّب (١) .
والأصل في البناء الحروف ، والأصل في الإعراب الأسماء (٢) .

القاعدة الحادية عشرة

أسباب تعدية الأفعال عشرة :

- الهمزة ، نحو : قام وأقْمَتْهُ .

- وألف المفعولة ، نحو : قام وقاومْتُهُ .

- وتشديد الوسط ، نحو : قَوْمَتُهُ .

- وتشديد الآخر ، صَعَرْ وصَعَرَرْتُهُ (٣) .

- وحروف الجر ، نحو : قام وقَمَتْ بِهِ .

- وحذفه من المفعول به ، نحو : أَمْرَتُكَ الْخَيْرَ (٤) .

(١) - أي الفعل المضارع المقتن بلام الأمر ، نحو : لَيْسَرْ .

(٢) - هذا رأي البصريين ، ويرى الكوفيون أن الإعراب أصل في الأسماء والأفعال .

(٣) - في الأصل "صغر وسغريه" وهو تحريف من الناسخ ، ومثل له أبو حيان بقوله "صغر خده وصعررتنه" ، وذكر أنه زيادة لبعض النحاة ، وعقب عليه بأنه غريب ، ارتفاف الضرب $\frac{3}{5}$ ، $\frac{5}{5}$ ، وذكر السيوطي أسباباً أخرى للتعدية غير المذكورة ، انظر الهمج ١١/٥ .

(٤) - في الأصل "أَكْرَمْتُكَ الْخَيْر" ، وهو تحريف من الناسخ ، وهذا جزء من بيت مشهور هو :
أَمْرَتُكَ الْخَيْر فَاعْلَمْ مَا أَمْرَتْ بِهِ فَقَدْ تَرَكْتُكَ ذَا مَالَ وَذَا نَشْبَ

ونسب إلى عدد من الشعراء هم: عمرو بن معد يكرب الزبيدي ، وخفاف بن ندبة السلمي ، والعباس =

- وحذفه من الظروف / كقول الشاعر (١) :

ويوماً شهدناه سليماً وغامراً

أي شهدنا فيه .

- وإنما في الاستثناء ، نحو : قام القوم إلا زيداً .

- وواو مع : قمتُ وزيداً .

- وحمل الفعل على الفعل إذا كان في معناه ، كقول الشاعر (٢) :

كلامكم علي إذا حرام تمورون الديار ولم تموروا

أي تجاوزون الديار .

القاعدة الثانية عشرة

متى استوى المبتدأ وخبره في التكير ، نحو : خيرٌ من زيدٍ رجلٌ صالحٌ ، او في التعريف ، نحو : أخوك زيد ، فالمقدم المبتدأ ، والمتاخر خبره ، ومتى اختلفا فيهما فالمعنى المبتدأ

= بن مرداد السلمي ، وأعشنى طرود ، وزرعة بن السائب ، وهو من شواهد سيبويه ونسبة إلى عمرو بن معد يكرب الزبيدي ، الكتاب ٣٧/١ ، انظر تحرير البيت في معجم شواهد النحو
الشعرية ٣٠٦

(١) - نسبة سيبويه لرجل من بنى عامر ، الكتاب ١٧٨/١ ، وعجزه فيه : قليل سوى الطعن النهاي
توافله ، والبيت في المقتضب ٣/٥٠ ، والكامل ١/٤٩ ، وأمالى ابن الشجري ١/٧ ، والمغني ٦٥٤ .

(٢) - البيت بحرير ، وهو في ديوانه ٥١٢ بيت مفرد ، والرواية فيه " أقضون الديار ولا تخينا " ، ورواية
الميد " مررت بالديار وعليه فلا شاهد فيهما ، وذكر الميد في رواية الديوان ومتى أنهما ليسا بشيء ،
الكامل ١/٥٠ ، والبيت في المغني ١٣٨ ، وخزانة الأدب ١١٨/٩ .

والنكرة الخبر ، نحو : زيد قائم ، وخالف هذه القاعدة قول الشاعر (١) :

بنوتنا بنو أبناءنا وبنتنا
بنوهن أبناء الرجال الأبعد

ويجوز أن يكون المقدم الخبر إذا اختلف إعرابهما ، نحو : كان أخاك زيد ، لقيام اختلاف الإعراب مقام الرُّتبة في الدلالة (٢) .

القاعدة الثالثة عشرة

"كيف" لها ثلاثة أحوال :

تكون في موضع رفع إن كان بعدها مبتدأ فهي خبره ، نحو : كيف زيد ؟

- وفي موضع نصب على الحال إن كان السؤال عن هيئة فاعل فعل بعده ، نحو : كيف تُسافر ؟ معناه : هل راكباً أو ماشياً ؟

- وفي موضع نصب على المصدر إذا كان السؤال عن هيئة الفعل ، نحو قوله تعالى :
﴿أَلم تَرَ كِيفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾ (٣) أي : أي فعل فعل ربُّك ، ويعرفان بالقرائن (٤) .

(١) - نسب البيت للفرزدق ، وهو في ديوانه ٢١٧ بيت مفرد ، وقال البغدادي : لا يعرف قائله مع شهرته في كتب النحاة وغيرهم ، خزانة الأدب ٤٥٥ / ١، وانظر المغني ٥٨٩ ، والذي سوغ تأخير المبتدأ وتقديم الخبر هنا مع تساويهما في التعريف وجود قرينة معنوية على تعين المبتدأ ، ومنع الكوفيون تأخير المبتدأ ، وكلام المصنف يوحى بموافقتهم .

(٢) - ذكر ابن هشام هذه المسألة بتفصيل أكثر في باب ذكر أحكام يكثر دورها ويقبح بالغرب جهلها وعدم معرفتها على وجهها ، المغني ٥٨٨ ، ٥٨٩ .

(٣) - سورة الفجر آية ٦ ، وأول سورة الفيل .

(٤) - ذكر ابن هشام الأحوال الثلاثة في المغني ٢٧١ ، وكلامه يوحى بأن النصب على المصدر في الآية =

القاعدة الرابعة عشرة

"كم" متى كانت استفهامية نصب تمييزها ، نحو : كم درهماً عطاوك ؟ ومتى كانت خبرية حفظت تمييزها ، نحو : كم مالٍ (١) أفادته يدي ، لأن الافتخار إنما يكون بالتكاثر ، ومميز العدد الكبير محفوظ ، نحو ألف درهم ، ومائة دينار ، وقد يتسع فيها فيعكس (٢) .

ويقع في الوجهين في أربعة أحوال من الإعراب :

- ١ - مبتدأ ، نحو : كم درهم عندك ، وكم غلاماً (٣) لي ؟ .
- ٢ - ومحضه به ، نحو : كم رجلٍ رأيت ؟ وكم رجلاً لقيت ؟ .
- ٣ - ومحضه ، نحو : بِكَمْ (٤) درهم اشتريت ؟ وبِكَمْ رَجُلٍ مررت ؟ .
- ٤ - وظرف ، نحو : كم مرة قصدتُك ؟ وكم مرة أحسنت ؟ .

القاعدة الخامسة عشرة

إذا أضيف ما ليس له صدر الكلام إلى ما له صدر الكلام ، نحو : عرفتُ : أبو منْ

= الكريمة من توجيهه .

(١) - في الأصل "مالي" ولا وجه له .

(٢) - يرى الفراء والزجاج وابن السراج وآخرون جواز حر تمييز "كم" الاستفهامية ، ويمنع ذلك الجمهور ، وزعم قوم أن لغة تميم جواز نصب تمييز "كم" الخبرية إذا كان الخبر مفرداً .

(٣) - في الأصل "غلام" ، وما ذكرناه تصويب يقتضيه التمثيل لتميز كم الخبرية والاستفهامية .

(٤) - في الأصل "كم" .

أنت (١) ، عَكْسَهُ ، إذا جاورَ غَيْرُ المخوضَ المخوضَ جازَ خفْضُهُ ، نحو قوله : هذا
جُحْرُ ضَبٌّ خَرَبٌ ، وقول الشاعر : (٢)

كَانَ ثَبِيرًا فِي عَرَانِينِ وَبِلِهِ
كَيْرُ أَنَّاسٍ فِي بِحَادِ مُزَمَّلِ
وَلِبعضِ الفضلاءِ في المعينينِ (٣) :

عَلَيْكَ بِأَرْبَابِ الصُّدُورِ فَمِنْ غَدَا
مُضَافًا لِأَرْبَابِ الصُّدُورِ تَصَدَّرَا
وَإِيَّاكَ أَنْ تَرْضَى صَحَابَةَ ناقصٍ
فَتَسْطُطُ قَدْرًا عَنْ عَلَاءِ وَتُحَقِّرَا
فَرَفَعُ "أَبُو مَنْ" ثُمَّ خَفَضُ "مُزَمَّلَ" يُصَدِّقُ قَوْلِي مُغْرِيًّا وَمُحَذِّرًا

القاعدة السادسة عشرة

"العلم" لا يضاف ولا يدخله لام التعريف لثلا يجتمع تعريفان ، إلا أن تتحيل له
مثالاً (٤) ، نحو : زَيْدُكُمْ خَيْرٌ مِنْ زَيْدِنَا ، والعُمُرُ الْقُرْشِيُّ خَيْرٌ مِنَ الْعُمُرِ التَّمِيمِيِّ ،
ومتى ثُنِيَ أو جُمِعَ تعَيَّنَ تَعرِيفُهُ نحو : الزَّيْدِينَ ، ويتَسْعُ : هُؤُلَاءِ زَيْدُونَ .

(١) - في العبارة إيهام ، وتحريره : إذا أضيف ما ليس له صدر الكلام إلى ماله صدر الكلام وجوب
تصدره ، كما في المثال المذكور .

(٢) - هو امرؤ القيس ، والبيت من معلقته المشهورة ، انظر ديوانه ٢٥ ، ورواية صدره في الديوان " كأن أباً تأفي أفنين ودقه" ، والبيت في المغني ٦٦٩، وخرزانة الأدب ٩٨/٥ .

(٣) - هو أمين الدين الحلي المتوفى سنة ٦٧٣هـ ، والأبيات في المغني ٦٦٩، وهداية السبيل ٥٥٠ بـ ،
وقصد السبيل ١/٢٣٢ .

(٤) - أي أن العلم إذا حصل فيه اشتراك عارض بأن سمي به اثنان أو أكثر تنكر تحققاً .

القاعدة السابعة عشرة

" الحال" تقع ياعتبار الرمان : مقارنة ، نحو : جاء زيد راكباً ، ومحكية (١) إن تقدمت نحو قوله تعالى ﴿إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا﴾ (٢) ، ومقترة إن تأخرت ، نحو ﴿أَدْخُلُوهَا حَالَدِينَ﴾ (٣) .

وباعتبار ذاتها أربعة :

- مؤكدة ، إن تقدم معناها ، نحو : هذا أبوك عطوفاً .

- مقيدة ، إن زادت معنى غيره ، نحو : جاء ضاحكاً .

- ومحصصة ، نحو : اقتلوا المشركين مُحَارِّينَ .

- ومحصلة للفائدة ، إن خلا المتقدم عن المقصود ، نحو : ﴿هَذَا بَعْلَى شَيْخًا﴾ (٤) .

ويجوز تقييدها على العامل فيها إن كان فعلاً ، نحو: ضاحكاً جاء زيد ، ويتمتع إن كان في معنى الفعل (٥) ، نحو : زيد فيها مُقيماً ، وهذا عمرو مُنطلقاً ، ويجوز : ها مُنطلقاً

(١) - في الأصل "حكمية" ولا معنى لها ، ويقصد بيان تقدمت الماضية ، وبيان تأخرت المستقبلة .

(٢) - سورة طه ، آية ٧٤ .

(٣) - سورة الزمر ، آية ٧٣ .

(٤) - سورة هود ، آية ٧٢ ، والآية بتمامها ﴿قَالَتْ يَا وَيْلَتِي أَلَّدْ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلٌ شَيْخٌ إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ .

(٥) - أي إذا تضمن معنى الفعل دون حروفه كاسم الإشارة وحرفي التنبية والتسييه وحروف التسمى وأسماء الاستفهام .

ذا زيد ، على أحد الوجهين (١) ، وما شأنكَ قائمًا (٢) ؟ وكأنَّ وليتَ ولعلَّ ، لأنَّ
فيها معنى للفعل .

القاعدة الثامنة عشرة

" لا " لها سبعة مواضع (٣) :

- تكون نافية فتجزم .
- ونافية فلا تجزم .
- وزائدة مثل قوله تعالى « لا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلْدَ » (٤) .
- وفاصلة بين العامل ومعموله ، نحو : سافرتُ بلا زاد (٥) .
- ويعني إنَّ ، فتنصب المضاف والمطول (٦) ، نحو : لاغلامَ رجُلٌ أفضَلُ من علَامَكَ ،

(١) - أي يجوز أن يكون العامل في قولنا "هذا زيد منظلقاً" حرف التبيه أو اسم الإشارة ، فعلى تقدير أن يكون العامل حرف التبيه المتقدم على الحال يجوز المثال الذي ذكره المصنف ، ولا يجوز على تقدير أن يكون العامل اسم الإشارة .

(٢) - أي أن الاستفهام والتشبيه والتميي والترجي من العوامل المعنوية فلا يجوز أن تتقدم الحال عليها.

(٣) - ذكر المصنف ستة مواضع لاسبعة ، وهناك مواضع أخرى لم يذكرها مثل العاطفة نحو : قام زيد لاعمره ، والحوایة وهي نقيبة نعم .

(٤) أول سورة البلد ، وقد أنكر الرمانى أن تكون "لا" في هذه الآية زائدة - لأنها لارتفاع أولاً (معانى الحروف ٨٤) ، وسمها الزجاجي صلة ، (حروف المعانى والصفات ٤٣) .

(٥) عدها كثير من النحاة ضمن الزائدة من جهة اللفظ لا من جهة المعنى .

(٦) المطول هو الشبيه بالمضاف ، وهو ماله تعلق بما بعده كاسم الفاعل وأسم المفعول والصفة الشبيهة ويسمى أيضاً ممطولاً وهو المدود .

ولا حافظاً للقرآن مِثْلَكَ ، ولا ضارباً زيداً في الدار ، وَتُبَنِّيَّ معها التكرا على الفتح ، وهي في موضع رفع على الابتداء (١) .

- ويعني ليس ، نحو : قوله تعالى ﴿لَفِيهَا غَوْلٌ﴾ (٢) .

مسائل ثلاثة :

- الأولى : إذا نعتنا اسم " لا " نحو : لارجل ظريف عندنا ، جاز في النعت ثلاثة أوجه : البناء على الفتح تبعاً للموصوف ، والنصب ، فينون مراعاة للفظ ، والرفع والتثنين مراعاة للم محل .

- الثانية : المعطوف (٣) يجوز فيه الوجهان الأخيران دون الأول ، نحو قوله (٤)

(١) - في الأصل تقديم وتأخير من فعل الناسخ ، حيث وردت العبارة من قوله " وَتُبَنِّيَّ معها التكرا " إلى قوله " على الابتداء " بعد الآية الكريمة (لَفِيهَا غَوْلٌ) ، ولا وجه للعبارة في ذلك الموضع ، لأن الحديث عن اسم لا النافية .

(٢) - سورة الصفات ، آية ٤٧ ، وتنمية الآية (ولاهم عنها ينزفون) .

(٣) - في الأصل " المعطوف عليه " ، والصواب ما أثبتناه ، لأن المعطوف عليه هو اسم " لا " ، ووجه منع البناء في العطف مع جوازه في النعت أن النعت بين لتركته مع اسم " لا " حتى صار كالشيء الواحد مثل: لاحمدة عشر ، وهذا لا يصلح في العطف للفصل بينهما بحرف العطف .

(٤) - عجز البيت " إذا هو بالحمد ارتدى وتأزرا " ، وهو من شواهد سيويه التي لا يعرف قائلها ، الكتاب ٢٨٥/٢، ونسبة ابن هشام لرجل من بين عبد مناة يمدح مروان بن الحكم وأبنته عبد الملك ، تخلص الشواهد ٤١٣ ، كما نسبة محب الدين أفندي للفرزدق ، تنزيل الآيات ٤/٣٩٨، وليس في ديوانه بهذه الرواية ، وإنما ورد فيها بيتان عجزهما " إذا الموت يملوت ارتدى وتأزرا " ، ديوان الفرزدق ٢٩٥، ٢٨٠ ، وانظر أيضاً الخزانة ٤/٦٧ .

فلا أبَ وابناً مثلُ مروانَ وآئِنَّهُ .

فإنْ تعرَّف فالرفع ليس إلاً (١) .

- الثالثة : يجوز في ((لا حول ولا قوة)) ستة أوجه (٢) :

فتحها ونصب الثاني ، وتنوينه عطفاً على اللفظ ، ورفعه على الموضع ، ورفعها فيكون
معنى "ليس" ورفع الأول وبيني الثاني مع "لا" ، وعكسه .

القاعدة التاسعة عشرة

إضافة الشيء إلى جنسه مقدرة بنـ ، نحو : خاتم فضة ، ولغير جنسه مقدرة باللام (٣)
نحو : دار زيد ، ويجوز في : هذا خاتم فضة ونحوه - الرفع نعتاً ، والنصب تميزاً ،
والخـض إضافة لها خمسة معان :

- الملك : كـمال زـيد .

(١) أي إذا كان المعطوف معرفة لم يجز فيه إلا الرفع على الابتداء ، لأن اسم "لا" لا يكون الإنكراة ،
فلا يجوز في المعطوف البناء على الفتح أو النصب عطفاً على اسم "لا" .

(٢) ذكر الصنف هنا ستة أوجه ، وفي كتابه الاستغناء تسعه أوجه ، وعقب عليه بقوله " وكل هذه
الاستثناءات من الأسباب ، وهي مخرجة على النصب بلا والرفع بها والبناء والإعراب ومراعاة الحال في
العطف واستثناف معنى الحرف فيما بعده دون ملاحظة ما قبله فتأمله " ، الاستغناء ٦٠٧ ، أي ترجع
جميعها إلى خمسة أوجه ذكرها ابن مالك في قوله :

وركب المفرد فاتحاً كـلا حـول ولا قـوة والثاني اجـعلا
مرـفـوا أو منـصـوبـاً أو مـرـكـباً وإن رـفـعـتـ أـولاً لـاتـنصـباـ

(٣) أي إذا كان معنى اللام هو الذي يتحقق القصد دون معنى "من" أو "في" كـملك
والاختصاص .

- والاستحقاق : كسرج الدابة .
- والاختصاص : كابن زيد .
- والتشريف : (أولئك حِزْبُ اللَّهِ) (١) .
- والذم : (أولئك حِزْبُ الشَّيْطَانِ) (٢) .
- ولام الإضافة كذلك ، وهي تفيد التعريف ، إلأي أربعة مواضع (٣) .
- للنكرة ، نحو : صاحب معروف .
- والصفة لفيعوها ، نحو : مكرم زيد جداً أو الآن .
- أو لفاعلها ، حسن الوجه ، وظاهر العرض ،
- أو يكون المضاف شديد التكير ، نحو : غيرك ، ومثلك ، وساواك ، فتبيّن هذه الأربع النكرات ، ويخرج على [هذا] (مَلِكُ يَوْمٍ) (٤) ، (غَيْرُ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ) (٥) .

(١) آخر سورة المجادلة .

(٢) سورة المجادلة آية ١٩ .

(٣) التقسيم الشائع في الإضافة هو : إضافة محضة ، ويكتسب فيها المضاف من المضاف إليه تعريفاً إن كان معرفة ، وتخصيصاً إن كان نكرة ، أو لا يكتسب تعريفاً إذا كان المضاف متوجلاً في الإبهام أو شديد التكير ، فإذا صفتة غير محضة : وهي التي يغلب أن يكون الصاف فيها وصفاً عاملاً كاسم الفاعل واسم المفعول .

(٤) سورة الفاتحة ، آية ٤ ، وقد قرأتها والكسائي من السبعة (مالك) بالألف ، وقرأ الآباءون بغير ألف "السبعين" ، و يوم من أيام الزمان المبهمة ، وما بين المعقوفين تكملاً يلتئم بعثتها الكلام .

(٥) آخر سورة الفاتحة ، والذي أزال الإبهام هنا خارج عن الإضافة ، وهو وقوع "غير" بين صدرين ، فتعنيت جهة المغايرة .

والأسماء ثلاثة أقسام :

- ما لا تجوز إضافته ولا يكون إلا تابعاً ، نحو : قاطبة ، وكافة .
- وما تجب إضافته فلا يعرف باللام ، نحو: غير ، وسوى ، والجهات الست (١) وما يجوز فيه الأمران ، نحو : كلام وشبهه .
- ويكفي في الإضافة أدنى ملائمة ، نحو : طلع كوكب زيد ، إذا كان بنام عنده (٢) .

القاعدة العشرون

اسم الفاعل شابه المضارع فعمل عمله في الحال والاستقبال ، ولم يشابه الماضي فلم يعمل إذا كان ماضياً ، نحو زيد ضارب عمرَ أَنْسِ ، إلا أن يكون فيه لام تعريف معنى الذي ، نحو : مررت بالضارب (٣) زيداً أَمْسِ ، بخلاف المصدر ، يعمل ماضياً وغير ماض ، نحو : أَعْجَبَنِي إِكْرَامُ زَيْدٍ عَمِراً أَمْسِ ، ولا يعمل اسم الفاعل حالاً أو استقبلاً إلا إذا اعتمد على موصوف ، نحو : مررت بـرجل مَكْرِمٍ عَمِراً ، أو ذي حال

(١) ذكر القرافي في الفروق ٩٨/١ أن الإضافة هنا لازمة فتفيد العموم ، وإذا وإذ وعند ووراء وقدام وبقية الجهات الست وغير وسوى وشبه ومثل ونحوها مما لا يكاد يستعمل إلا مضافاً .

(٢) في الأصل "بنام عنده" ، وقد صححه أحد أساتذتنا الفضلاء ، والمقصود من هذا المثال وشبه وجود داع بلاغي يربط بين المضاف والمضاف إليه ، ومثله: بضم الأحق ، ومثل له القرافي في الفروق ٤٦/٢ بقول الشاعر :

إذا كوكب الخرقاء لاح بسحره

(٣) في الأصل "بالمضارب"

نحو : مررت بزياداً مُكْرِماً عَمِراً ، أو استفهام ، نحو هل قائم زيد ؟ ، أو نفي ، نحو ما ذاهبْ غلامك .

ومتى لم يكن معتمداً أو كان مصغراً كضمير ، أو موصوفاً ، نحو : هذا ضاربٌ شديدٌ ، أو عرّفه بلام التعريف تزيد معيناً ، لم يعمل في الظاهر والمضر المفصل ، ويعمل في التصل والظروف وال مجرورات والأحوال ؛ لأن هذه تعمل فيها المعاني الضعيفة ، واسم المفعول كاسم الفاعل .

القاعدة الخادية والعشرون

" من " لها ستة معانٍ (١) :

- لابتداء الغاية ، نحو : سيرت (٢) من مصر إلى مكة .

- وانتهاها (٣) ، نحو : رأيت الهلال في دراك (٤) من السحاب ، وشممت المسك في بيتي من السوق .

- والتبسيط ، نحو : قبضت ديناراً من الدين .

(١) هناك معانٌ أخرى غير الستة ذكرتها كتب النحو وحروف المعاني ، كالتعليل والبدل والمحاوزة والاستعلاء والفصل وموافقة الباء ورب ويعنى في والقسم ، ولعل عدم ذكر المصنف لكثير منها يعود إلى وقوع حروف الجر موقع بعضها .

(٢) في الأصل " مررت " ، وقد صحيحت الكلمة بالمثال الوارد في شرح تنقیح الفصول ١٠٣ .

(٣) هذا هو رأي الكوفيين ، وفسره كثير من النحاة بابتداء الغاية أو البدل ، انظر الحجى الداني ٣١٢ .

(٤) في الأصل " دراك " ، ومثل له المرادي بقوله :

رأيت الهلال من داري من خلل السحاب

- ولبيان الجنس ، نحو : " خاتماً من حديد " (١) .
- وزائدة ، نحو : ما جاءني من أحد .
- ومفيدة للاستغراف ، نحو : (ما لكم من إله غيره) (٢) .

القاعدة الثانية والعشرون

خصائص الاسم دون الفعل والحرف ثلاثون (٣) :

الجر ، والإضافة ، فلا يضاف إلا الاسم ، والنداء ، والتزكيم ، والنديمة ، والاستغاثة ، والتصغير ، والنسب ، والفاعلية والمفعولية ، وتعريف اللام ، والعلمية ، والإضمار ،

(١) من الحديث المشهور في كتاب النكاح ، وهو قول الرسول عليه السلام للصحابي الذي رغب في الزواج من المرأة التي عرضت نفسها على الرسول صلى الله عليه وسلم " انظر ولو خاتماً من حديد " ، كتاب النكاح ، باب تزويع المعاشر ، وباب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ، انظر فتح الباري ١٧٥، ١٣١/٩

(٢) سورة الأعراف ، الآيات ٥٩، ٨٤، ٦١، ٥٠، ٦٥، ٧٣، ٨٥، وسورة هود ، الآيات ٥٩، ٨٤، ٦١، ٥٠، المؤمنون ، الآيات ٢٣، ٣٢ ، وقد ذكر كثير من النحاة الرائدة والمفيدة للاستغراف ضمن " من " الرائدة ، ثم فصلوا القول فيها ، فما كان دخولاً في الكلام كخروجهها سميت بالرائدة لتوكيده الاستغراف ، وما كانت زائدة لتنفيذ التنصيص على العموم سميت بالرائدة لاستغراق الجنس ، وإخراج المصنف للمفيدة للاستغراف من الرائدة وجعلها مستقلة برأسها أمر يؤيده الاستشهاد بالأية القرآنية بما ينفي الريادة عن كلام الله عز وجل . وقد ذهب في هذا الرأي مذهب الجرجاني في شرح الإيضاح وابن عطية في تفسيره والمخشري في الكشاف كما في كتابيه الاستغناء ٢٨٨، وشرح تنقیح الفصول ١٥ .

(٣) تحدث المصنف عن هذه الخصائص بالتفصيل في كتابه " الخصائص " وهذه الخصائص قد تخلو منها بعض الأسماء ، وليس من الضروري أن تجتمع في الاسم الواحد .

والإبهام ، والتكسير ، والتنكير ، والتذكير ، والتأنيث ، والتشيية ، والجمع ، وأصالة الإعراب ، والنعت ، ورؤية مسماه بالعين ، وظرفية المكان ، وظرفية الزمان ، والمصدرية ، والتعجب منه ، والتنوين ، والتركيب ، والعَدْل ، والتمييز .

القاعدة الثالثة والعشرون

خصائص الفعل دون الاسم والحرف ، وهي عشر : الجزم ، والتصرف ، والدلالة بصيغته على خصوص الماضي والحال أو المستقبل ، وأصالة عمل الرفع والنصب في الأسماء ، وأصالة الطلب (١) ، وقد ، والسين ، وسوف ، والضمير المرفوع المتصل ، نحو : قمت ، ونونا التوكيد ، ونون الوقاية .

القاعدة الرابعة والعشرون

خصائص الحرف دون الاسم والفعل عشرة (٢) : أصالة عمل الجزم ، ونصب الأفعال ، والعلف ، والربط ، نحو : مررت بزيد ، والغاية ، والزيادة ، وقلب معنى الكلام ، والنقل ، والتحضير ، نحو : هَلَا ، ولو لا ،

(١) يخرج بقوله "أصالة الطلب" اسم فعل الأمر نحو : صه، ودراك لأن مدلولها ألفاظ أفعال هي : اسكت ، وأدرك ، فتدل على على الزمان بالوضع لا بالصيغة .

(٢) يفرق المصنف بين العلامات والخصائص ، ولذلك لم يذكر من علامات الحرف عدم تحمل الضمائر ، وعدم الإخبار به أو عنه ، كما أنه لم يذكر دلالته التركيبة في كونه يدل على معنى في غيره ، فإنه - كما يقول المصنف في الخصائص - وإن كان صحيحاً في الحرف إلا أنه ليس من خصائص الحرف .

ولوما ، وألا (١) ، وقلب الفعل مصدرأً نحو : إن وأن وما .

القاعدة الخامسة والعشرون

في فعلي المدح والذم ، وهما "نعم" و "بس" ، وفيهما أربع لغات :

- كسر الأول وسكون الثاني كعَدْلٍ .
- وفتح الأول وسكون الثاني كعَظَمٍ .
- وكسرهما كِبَلٌ .
- وفتح الأول وكسر الثاني كفَخِذٌ ، وهو أصلها .

ويشترط في فاعلهما أن يكون معرفاً باللام ، أو مضافاً إلى معرف باللام ، أو علماً بمعنى اللام (٢) ، نحو : نعم الصاحب زيد ، ونعم صاحب القوم عمرو ، ونعم الذي في الدار زيد ، ونعم ما عندك العلم ، فيميز (٣) فيه بتكررة منصوبة ، وبعدها الاسم المقصود بالمدح ، نحو : نعم جليسأً زيد ، ويجوز الجمع بين المميز والمميز تأكيداً ، نحو : نعم الرفيق رفيقاً زيد ، قوله تعالى (فِعْمًا هِيَ) (٤) الفاعل مضمر ، و "ما"

(١) لم يذكر المصنف من أدوات التحضيض "الإلا" بتحجيف اللام ، لأنها تكون أحياناً أداة للعرض ، وأداة استفتاح للتنبيه .

(٢) لم يذكره كثير من النحاة ، ونقله أبو حيان عن خطاب نحو: نعم الزيد زيد بن حرارة ، ونعم العمر عمر بن الخطاب ، لأنك أردت واحداً من جماعة فصار حسناً جيداً لكل من له هذا الأسم ، ارتساف الضرب $\frac{17}{3}$ ، ولم يمثل له المصنف ، وإنما مثل للاسم الموصول "الذي" ، وللتكررة التامة "ما" .

(٣) في الأصل "فيضمراً" ، وقد صحيحت في الهاشم .

(٤) سورة البقرة آية ٢٧١ .

نكرة تمييز ، والتقدير : نعم الشيء شيئاً هي ، أي إبداؤها ، فحذف المضاف .
ومن خصائص هذين الفعلين أن الفاعل بهما غير المقصود بهما بخلاف سائر الأفعال ،
بل قصد مدح الجنس أو ذمه كله لأجل زيد تفخيماً للمدح أو الذم .
وفي إعراب المقصود مذهبان (١) .

- مبتدأ والفعل والفاعل المقدم خبره ، والعائد عليه ما في عموم اللام ، كان الأصل :
زيد نعم الرجل .

- أو خبره محدود نقيديره : زيد هو ، أو هو زيد .
وقد يحذف مخصوص كقوله تعالى ﴿نَعَمُ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ (٢) أي نعم العبد أيوب ،
وك قوله تعالى ﴿فَقِيمُ الْمَاهِدُونَ﴾ (٣) أي نحن ، ويجب أن يكون الضمير من جنس
التمييز حتى يدل عليه .
ويلحق بهذهين الفعلين غيرهما (٤) ، كقوله تعالى ﴿سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ﴾ (٥) أي ساء

(١) انظر في إعرابهما المغني ٧٢٤، وهناك منذهب ثالث نقله ابن هشام عن ابن عصفور ، وهو أن يكون مبتدأ حذف خبره وجوباً، أي زيد المدح ، ورد بأنه لم يسد شيء مسده ، وقد مثل له المؤلف بقوله : "أو هو زيد" .

(٢) سورة ص ، الآيات ٣٠ ، ٤٤ .

(٣) سورة النازيات ، آية ٤٨ ، والآية بتمامها (والأرض فرشتاه فنعم الماهدون)

(٤) أي الألفاظ التي تدل على المدح والذم في أصل الوضع .

(٥) سورة الأعراف آية ١٧٧ ، وهذه قراءة المحسن وعيسى بن عمر والأعمش ، انظر البحر الحبيط ٤٢٦/٤ ، والقراءة المشهورة (ساء مثلاً القوم الذين كذبوا بآياتنا) .

المثل مثل القوم ، وكقوله تعالى ﴿كَبَرَتْ كَلِمَة﴾ (١) و ﴿حَسُنَتْ مُسْتَقْرَأً﴾ (٢) أي حسن المستقر مستقراً الجنة ، وكذلك : وصو (٣) الفقيه عمرو ، وكل ما هو على هذا المثال .

القاعدة السادسة والعشرون

" حبذا زيد " ، ومعناه صار محبوباً ، وتفتح حاؤه وتضم ، ويجوز في " حبذا زيد " أربعة أوجه :

- أن تغلب الفعل ، و " زيد " فاعل (٤) .
- أو تغلب " ذا " ، فيكون مبتدأ ، و " زيد " خبره (٥) .
- أو لاتغلب شيئاً، ويكون " حبذا " فعلاً وفاعلاً خبراً مقدماً لزید (٦) ، أو (٧) " زيد " خبر مبتدأ مذوق تقديره : هو زيد (٨) .

(١) سورة الكهف آية ٥ ،

(٢) سورة الفرقان ، آية ٧٦ .

(٣) من الوضاعة وهي الحسن .

(٤) هذا رأي الأخفش وخطاب الماردبي .

(٥) ذهب الى هذا البرد وابن السراج والسيراقي ، واختار الفارسي عكس ذلك بأن جعل المخصوص المبتدأ ، والاسم المركب خبره .

(٦) هذا رأي ابن درستويه وابن كيسان والفارسي في البغداديات وابن برهان وابن خروف ، ونسب إلى الخليل وسيبوه .

(٧) في الأصل " وزيد " .

(٨) هذا رأي الصيمرى، وذهب ابن كيسان إلى أن المخصوص ليس مبتدأ، بل هو بدل من " ذا " لازم .

- ويجوز : حبذا رجلاً زيد ، مثل : نعم رجلاً زيد ، ومعناه وصل غاية المحبة كما وصل
غاية المدح والدم في نعم وبئس .

وجري مجرى المثل فلا يشى ولا يجمع ولا يغير عن حاله ، ويجب أن يكون المرفوع
معرفة أو نكرة في معنى المعرفة ، نحو : حبذا زيد أخوك ، على البدل .

القاعدة السابعة والعشرون

النبي والإثبات إنما يتوجهان للأخبار ، ولذلك يكفر من يقرأ : «**وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً**
أَحَدٌ» (١) عكس التلاوة (٢) ، ويختفي القائل : ما كان مثلك أحداً دون العكس
(٣) ، إلا أن يريد المبالغة ، وتستثنى من القاعدة صيغ الحصر ، نحو : إنما زيد القائم
وما زيد إلا القائم (٤) ، وإنما القائم زيد .

= التبعية ، ورده ابن هشام بأنه لا يحل محل الأول ، وأنه لا يجوز الاستغناء عنه ، المغني ٧٢٥ ، وفيه
وجوه الإعراب التي ذكرها المصنف ، كما ذكر أبو حيان وجوه الإعراب وأراء النحاة بتفصيل أكثر في
ارتشاف الضرب ٣٠، ٢٩/٣ .

(١) آخر سورة الإخلاص .

(٢) أي برفع "كفواً" ونصب "أحد" ، وهذا لا يجوز ، لأن فيه نفي الأحادية ، تعالى الله عن ذلك
وتزره .

(٣) لأن المقصود نفي المثلية لا الأحادية .

(٤) في الأصل "لقائم" .

القاعدة الثامنة والعشرون

"نعم" لتفريير الكلام (١)، كان نفيًا أو إيجاباً، "بلى" لمخالفته النفي، و"لا" لمخالفته الإيجاب، ولذلك لو بدلـت "بلى" بنعم في قوله تعالى ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ (٢) كان كفراً.

القاعدة التاسعة والعشرون

ضبط الصيغ لاختلاف المعاني في قول الشاعر :

الفعلة للمرة والفعلة للحالة والفعل للبقعة والمفعول للآلة

فتح الأولى من الفعلة والمفعول وكسر الآخرين (٣).

(١) في ذلك تفصيل هو : أن "نعم" تسمى حرف تصديق إذا وقعت بعد الخبر في النفي والإيجاب ، وحرف إعلام إذا وقعت بعد الاستفهام نحو : أقام زيد ؟ ، وحرف وعد إذا وقعت بعد الطلب ، نحو : أحسن إلى فلان / انظر الإعراب عن قواعد الإعراب ٧١ .

(٢) سورة الأعراف ، آية ١٧٢ ، والأية بتمامها (وإذا أخذ ربك من بيتي أدم ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألسنت بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيمة إنما كنا عن هذا غافلين) وقد ذكر المصنف ذلك أيضاً في شرح تقيق الفصول ٢٠١ ، وفسره بسبب أن "ليس" للسلب ، والاستفهام وقع عن السلب ، فلو قالوا نعم كانوا قد قرروا عدم الربوبية وهو كفر ، لكن قالوا : بلى ، فكانوا نافين لذلك النفي ، فكانوا مثبتين للربوبية وهو الحق .

(٣) شرح المصنف البيت في الخصائص (لوحة ١٠ ب) بقوله : مفعول - بكسر الميم - تدل على الآلة التي يفعل بها الشيء كالتحل والمرودة والمهرس ، وكذلك الفعلة - بكسر الفاء - تدل بصيغتها على الهيئة ، وبفتحها على المرة الواحدة من أي مصدر كان ، فإذا قلت جلسة - بكسر الجيم - فهي هيئة الجلوس ، وجلسة - بفتحها - للمرة الواحدة من الجلوس ، والمفعولة بصيغتها تدل على المكان الذي يكثر فيه الشيء ، نحو المصيغة للمكان الذي يكثر فيه الصياغ .

القاعدة الثلاثون

ضبط صيغ جموع القلة من الكثرة في قول الشاعر : (١)

بِأَفْعَلٍ وَبِأَفْعَالٍ وَبِأَفْعَلَةٍ وَفُعلَةٌ يُعرَفُ الْأَدْنَى مِنَ الْعَدَدِ (٢)

فهذه مع جموع السلامة (٣) كلها للقلة، ما لم تعرف فتصير للعموم (٤) وما عدا هذه الأوزان للكثرة ، والقلة إلى العشرة فما دونها ، والكثرة ما فوق العشرة ، وقد يستعمل أحدهما مكان الآخر مجازاً ، كقوله تعالى :

﴿يَتَبَصَّرُ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾ (١).

(١) أورد المصنف البيت في شرح تبيين الفصول (٢٣٣) ، والذخيرة (٩٤/١) ، كما أورده الإسنوبي المتوفى سنة ٧٧٧٢ هـ في الكوكب الدرني (٢٨٧) ، وبعده بيت آخر هو :
وسالم الجمع أيضاً داخل معها في ذلك الحكم فاحفظها ولا تزد

وقد وهم في جعلهما لقائل واحد ، إذ إن الخامس وهو جموع السلامة مما اختلف فيه النحاة ، والبيت الذي زاده الإسنوبي لأبي الحسن علي بن حابر الدجاج (الأشباه والنظائر ٣٠٧/٢) .

(٢) مثال أفعال : أكلب ، جمع كلب ، ومثال أفعال : أفراس ، ومثال فعلة : أطعمة ، ومثال فعلة : فتية .

(٣) هذا رأي سيبويه الذي ذهب إلى أن ما جمع بالواو والنون والياء والنون والألف والناء بمنزلة أفعال وأفعال ، أي من خموع القلة ، وقد تأتي للكثرة ، الكتاب ٤٩١/٣ ، ٥٧٨ ، ٢٣٣ ، وإلى هذا ذهب المصنف في شرح تبيين الفصول (٢٣٣) ، وصحح الفيومي أن جموع السلامة للمذكر والمؤنث مشترك بين القليل والكثير ، ونقل عن جماعة من النحاة أن جموع السلامة كثرة ، المصباح المنير ٨٧٢.

(٤) يستوي في ذلك تعريفها باللام أو الإضافة ، حيث تصلح عندئذ لقلة والكثرة باعتبار الجنس أو الاستغراف .

(٥) سورة البقرة ، آية ٢٢٨ .

المراجع

- القرآن الكريم .

- الإسنوی ، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن ، الكوكب الدری فيما يخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية ، تحقيق . محمد حسن عواد ، دار عمار ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م .

- أفندي ، محب الدين ، تنزيل الآيات على الشواهد من الآيات شرح شواهد الكشاف ، مطبوع باخر كتاب الكشاف للزمخشري ، دار الفكر ، بيروت ، مصورة عن طبعة انتشارات آفتاب ، طهران .

- امرؤ القيس ، ديوان امرئ القيس ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الرابعة ، ١٩٨٤ م .

- البغدادي ، إسماعيل باشا ، إيضاح المكتون في الذيل على كشف الظنون ، مصورة مكتبة المشي بيغداد عن طبعة وكالة المعارف باستانبول عام ١٩٤٥ م

- البغدادي ، إسماعيل باشا ، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، مصورة مكتبة المشي بيغداد عن طبعة وكالة المعارف باستانبول ، عام ١٩٥١ م .

- البغدادي ، عبد القادر بن عمر ، خزانة الأدب ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٩ م .
- ابن تغري بردي ، يوسف الأتابكي ، الدليل الشافي على المنهل الصافي ، تحقيق فهيم محمد شلتوت ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ١٩٨٣ م .
- ابن تغري بردي ، يوسف الأتابكي ، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي ، تحقيق أحمد يوسف نجاتي ، دار الكتب المصرية ، القسم الأدبي ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٥ هـ ، ١٩٥٦ م .
- التبكتي ، أحمد بابا : نيل الابتهاج بطريرز الديساج ، إشراف وتقديم عبد الحميد الهرامة ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ، طرابلس ، ليبيا ، الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ ، ١٩٨٩ م .
- جرير ، ديوان جرير ، شرح محمد إسماعيل الصاوي ، دار الأندلس ، بيروت .
- ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي ، فتح الباري ، بشرح صحيح البخاري ، تصحيح وتعليق عبد العزيز بن باز ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ١٣٨٠ هـ .

- حداد حنا جمیل ، معجم شواهد النحو الشعرية ، دار العلوم ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م .

- الحسني ، أحمد بن محمد بن عجيبة ، أزهار البستان في طبقات الأعيان ، نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة في إحدى المكتبات الخاصة بالغرب ، برقم ٣٥٨.

- حسين ، عثمان محمود ، فهرس المخطوطات العربية بمكتبة عبد الله بن العباس بمدينة الطائف ، منشورات معهد المخطوطات العربية ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ ، ١٩٨٦ م .

- ابن حنبل ، أحمد بن محمد ، المسند ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، مصورة .

- أبو حيان الأندلسي ، محمد بن يوسف ، ارتشاف الضرب من لسان العرب ، تحقيق د. مصطفى النماض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م .

- أبو حيان الأندلسي ، البحر الخيط ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ ، ١٩٨٣ م ، مصورة عن طبعة القاهرة ، ١٣٢٨ هـ .

- الخاوراني ، محمد بن محمد ، القواعد والقواعد في الإعراب ، تحقيق د. عبد الله بن حمد الخشان ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٤١٣ هـ ، ١٩٩٣ م .

- أبو داود ، سليمان بن الأشعث ، سنن أبي داود ، تعلیق محمد محبی الدین عبد الحمید ، دار الفکر ، بیروت .
- الزجاجی ، عبد الرحمن بن إسحاق ، حروف المعانی والصفات ، تحقیق د. حسن شاذلی فرهود ، دار العلوم ، الرياض ، ٢٠٤١ هـ ، ١٩٨٢ م.
- الرمحشی ، محمود بن عمر ، المفصل في علم العربية ، دار الجیل ، بیروت ، الطبعة الثانية .
- السبکی ، تاج الدين عبد الوهاب بن علي ، طبقات الشافعیة الکبری ، تحقیق محمود الطناھی وعبد الفتاح الخلو ، مطبعة عیسی البابی الخلی ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٣ هـ ، ١٩٦٤ م.
- سرکیس ، یوسف الیان ، معجم المطبوعات العربية والمعربة ، مصورة مکتبة الثقافة الدينیة عن طبعة مطبعة سرکیس بیصر ، ١٣٤٦ هـ ، ١٩٢٦ م.
- سیبویہ ، عمرو بن عثمان بن قبر ، الكتاب ، تحقیق عبد السلام هارون ، دار القلم ، القاهرة ، ١٣٨٥ هـ ، ١٩٦٦ م.

- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، الأشباء والنظائر في النحو ، تحقيق عبد الإله نبهان وغازي طليمات وإبراهيم عبد الله ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٥م .

- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، حسن المعاشرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٦٧هـ ، ١٩٤٧م .

- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع ، تحقيق عبد العال سالم مكرم ، دار البحث العلمية ، الكويت ، ١٣٩٤هـ ، ١٩٧٥م .

- ابن الشجري ، علي بن محمد ، أمالى ابن الشجري ، تحقيق د. محمود الطناحي ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ ، ١٩٩٢م .

- الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أبيك ، الوافي بالوفيات ، الجزء السادس ، اعتماء س. ديدرينج ، دار النشر فرانز شتاينر ، شتوتغارت ، ألمانيا ، الطبعة الثالثة ، ١٤١١هـ ، ١٩٩١م .

- عضيمة ، محمد عبد الخالق ، دراسات لأسلوب القرآن الكريم ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٢هـ ، ١٩٧٢م .

- ابن عطية ، عبد الحق بن عبد الخالق ، دراسات لأسلوب القرآن الكريم ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٢هـ ، ١٩٧٢ م.
- ابن عطية ، عبد الحق بن غالب ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تحقيق المجلس العلمي بفاس ، مصورة عن طبعة المغرب .
- العيني ، محمود بن أحمد ، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية ، مطبوع بخانة خزانة الأدب للبغدادي ، دار صادر ، بيروت ، مصورة عن طبعة بولاق .
- ابن فردون ، إبراهيم بن علي ، الديساج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، تحقيق وتعليق د. محمد الأحمدى أبو النور ، دار التراث ، القاهرة ١٩٧٢ م.
- الفرزدق ، ديوان الفرزدق ، جمع وتعليق عبد الله إسماعيل الصاوي ، المكتبة التجارية مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٤هـ ، ١٩٣٦ م.
- الفيومي ، أحمد بن محمد ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٨هـ ، ١٩٧٨ م.
- القرافي ، أحمد بن إدريس ، الاستغناء في أحكام الأستثناء ، تحقيق الدكتور طه محسن وزارة الأوقاف العراقية ، ١٤٠٢هـ ، ١٩٨٢ م.

- القرافي ، الذخيرة ، تحقيق الدكتور محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت الطبعة الأولى ، ١٩٩٤ م.
- القرافي ، شرح تقيح الفصول في اختصار الحصول في الأصول ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٣ هـ ، ١٩٧٣ م.
- القرافي ، العقد المنظوم في الخصوص والعموم ، تحقيق ودراسة أحمد الختم عبد الله ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، مقدمة إلى قسم الفقه والأصول بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ، عام ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٢ م.
- القرافي ، الفروق ، دار المعرفة ، بيروت مصورة عن طبعة دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، ١٣٤٧ هـ .
- ابن القواس ، عبد العزيز بن جماعة الموصلي ، شرح ألفية ابن معطبي ، تحقيق د. علي موسى الشوملي ، مكتبة الخريجي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م.
- ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني ، سنن ابن ماجة ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، ١٣٩٥ هـ ، ١٩٧٥ م.

- البرد ، محمد بن يزيد ، الكامل ، تحقيق محمد أحمد الدالي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت
الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م.
- البرد ، المقتصب ، تحقيق محمد عبد الخالق عصيمة ، المجلس الأعلى للشؤون
الإسلامية ، القاهرة ، ١٣٩٩ هـ .
- ابن مجاهد ، أحمد بن موسى ، تحقيق د. شوقي ضيف ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة
الثانية ، ١٩٨٠ م .
- الحبي ، محمد الأمين ، قصد السبيل فيما في اللغة العربية من الدخيل ، تحقيق
د. عثمان محمود الصيفي ، مكتبة التوبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ ،
١٩٤٤ م .
- مخلوف ، محمد بن محمد ، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، دار الفكر ،
بيروت ، مصورة .
- المرادي ، الحسن بن القاسم ، الجنى الداني في حروف المعاني ، تحقيق د. فخر الدين
قباوة و محمد نديم فاضل ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ هـ ،
١٩٨٣ م .

- المكي ، عبد القادر بن أبي القاسم الأنصاري ، هداية السبيل إلى بيان مسائل التسهيل ، تحقيق عثمان محمود الصيفي ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية اللغة العربية ، جامعة أم القرى ، ١٤٠٩هـ ، ١٩٨٩م .
- المهنلي ، أبو الحسن مهاب بن حسن ،نظم الفرائد وحصر الشرائط ، تحقيق د. عبد الرحمن العشيمين ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ومكتبة التراث ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م .
- التوييري ، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب ، نهاية الأرب في فنون الأدب ، الجزء الثاني ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٣٤٢هـ ، ١٩٢٤م .
- نيل ، د. علي فودة ، ابن هشام الأنصاري ، آثاره ومنذهبه التحوي ، عمادة شؤون المكتبات ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٥م .
- ابن هشام الأنصاري ، عبد الله بن يوسف ، الإعراب عن قواعد الإعراب ، تحقيق د. علي فودة نيل ، عمادة شؤون المكتبات ، جامعة الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ ، ١٩٨١م .

- ابن هشام الأنصاري ، عبد الله بن يوسف ، تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد ، تحقيق د. عباس الصالحي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م .
- ابن هشام الأنصاري ، مغني اللبيب عن كتب الأعaries ، تحقيق د. مازن المبارك وآخرون ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٩٧٢ .
- ابن يعيش ، يعيش بن علي ، شرح المفصل ، عالم الكتب ، بيروت ، مصورة .